



Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Swiss Agency for Development
and Cooperation SDC

EBP



برنامج ادارة مياه الشرب في صعيد مصر – المرحلة الثانية

الاعمال المدنية لتوريد وتركيب الخطوط الناقله الرئيسيه


مستندات العطاء الإجراءات (الجزء 1) ونموذج العقد(الجزء 3)

9 أغسطس 2023

عقد رقم

رقم الائتمان

PWMP-11
7F-08374



برنامج إدارة
مياه الشرب
في صعيد مصر

فريق المشروع

ای بی بی شرکت سوئیسریه - قائد
مستشارو التبادل بین الشمال والجنوب (NSCE) استشاری
الاستشاریون المتحدون (یو سی) استشاری فرعی

EBP Schweiz AG
Mühlebachstrasse 11
8032 Zürich
Switzerland
Telephone +41 44 395 16 16
info@ebp.ch
www.ebp.ch/en

Print: 14. August 2023
PWMP-11_Bidding Procedures and Draft Contract_230809 AR.doc
Project number: 222346.00

مستندات العطاء القياسي

جدول المحتويات

الجزء 1 - إجراءات المناقصة 1

3.....	تعليمات لمقدمي العطاءات	فصل I
3.....	عام.....	(a)
8.....	محتويات وثائق المناقصة	(b)
11.....	تجهيز العطاءات.....	(c)
16.....	تقديم وفتح العطاءات.....	(d)
19.....	تقييم ومقارنة العطاءات.....	(e)
24.....	(f)
27.....	جداول بيانات المناقصة	فصل II
27.....	المقدمة.....	(a)
27.....	وثائق المناقصة	(b)
28.....	تجهيز العطاءات.....	(c)
29.....	تقديم وفتح العطاءات.....	(d)
29.....	هـ - تقييم ومقارنة العطاءات.....	
30.....	الملائمة ومعايير التأهيل	فصل III
33.....	نماذج تقديم العطاء	فصل IV
64.....	البلدان المؤهلة للمشاركة في العطاء	فصل V
65.....	– متطلبات صاحب العمل.....	الجزء 2
67.....	– شروط ونماذج العقد.....	الجزء 3
70.....	الشروط العامة للعقد	فصل VI
70.....	عام.....	(a)
78.....	مراقبة الوقت	(b)
80.....	مراقبة الجودة	(c)
80.....	مراقبة التكاليف	(d)
88.....	إتمام العقد.....	(e)
93.....	الشروط الخاصة للعقد	فصل VII
99.....	نماذج العقد	فصل VIII

الجزء 1 - إجراءات المناقصة

فصل 1 تعليمات لمقدمي العطاءات جدول المحتويات

(A) عام

1. نطاق العطاء
2. مصدر التمويل
3. التزوير والفساد
4. قبول مقدمي العطاءات
5. قبول المواد والمعدات والاعمال

(B) محتويات وثائق المناقصة

6. فصل مستندات العطاء
7. توضيحات مستندات العطاء وزياره الموقع واجتماع ما قبل المناقصه
8. تعديل مستندات العطاء

(C) تجهيز العطاءات

9. تكلفه العطاء
10. لغة العطاء
11. المستندات التي تشكل العطاء
12. خطاب العطاء والجدول
13. العطاءات البديله
14. اسعار العطاءات والخصومات
15. عملات العطاء والدفع
16. وثائق العرض الفني المقترح
17. وثائق اثبات مؤهلات مقدم العطاء
18. فتره سريان العطاءات
19. التأمين الابتدائي للعطاء
20. شكل وتوقيع العطاء

(D) تقديم وفتح العطاءات

21. ختم ووضع علامات على العطاءات
22. اخر موعد لتقديم العطاءات
23. العطاءات المتاخره
24. سحب وابدال وتعديل العطاءات
25. فتح العطاءات

(E) تقييم ومقارنة العطاءات

26. مراعاة السريه
27. توضيح العطاءات
28. الانحرافات والتحفظات والاعفالات
29. تحديد الاستجابيه للشروط
30. عدم التطابق والاختفاء والاعفالات
31. تصحيح الاخطاء الحسابيه
32. التحويل الى عمله واحده
33. هامش الافضليه
34. تقييم العطاءات
35. مقارنه العطاءات
36. تأهيل مقدم العطاء
37. حق صاحب العمل في قبول اي عطاء ورفض اي او كافه العطاءات

(F) إسناد العقد

38. معايير الاسناد
39. الاخطار بالاسناد

فصل 1 | تعليمات لمقدمي العطاءات

(a) عام

1.1 أصدر صاحب العمل، كما في كشف بيانات المناقصة، وثيقة المناقصة الحالية لتوريد الأعمال الموضحة في الجزء 6 (متطلبات صاحب العمل) . تحدد اسم، الرقم التعريفي، رقم العقد في هذه المناقصة في كشف بيانات المناقصة. يدعو صاحب العمل المتناقصين لعمل التصميم النهائي وتوريد وتركيب جميع ما يلزم لتقديم الخدمات المحدده في المواصفات الفنية (القسم السادس) ووفقا لإجراءات وشروط العقد المنصوص عليها في مستندات المناقصة هذه. نطاق الاعمال التفصيلي يرد في المواصفات الفنية (القسم السادس)

1 نطاق العطاء

1. 2 يقصد في وثيقة المناقصة الحالية الآتى :
(أ) مصطلح "كتابة" ويعنى الإبلاغ فى صيغة كتابية والتسليم بموجب إيصال استلام ،
(ب) ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك ، فإن الكلمات فى صيغة المفرد تتضمن أيضاً صيغة الجمع ، والكلمات فى صيغة الجمع تتضمن أيضاً صيغة المفرد ،
(ج) يقصد بكلمة "يوم" يوم ميلادى
(د) كل الاشاره الى التوقيتات هي حسب التقويم الغرب الاوربى

1. 2 تلقى المستفيد كما هو مذكور فى كشف بيانات المناقصة تمويلاً (يطلق عليه فيما يلى " تمويل ") من المؤسسة التمويلية المذكوره فى كشف بيانات المناقصة لتغطية تكلفة المشروع المذكور فى كشف بيانات المناقصة. يخصص المستفيد جزء من الاموال المتاحة لتسديد تحت العقود والتي صدرت بموجب وثيقة المناقصة الحالية .

2 مصادر الأموال

2.2 لا ينطبق

3 التزوير ، والفساد، ومعايير العمالة الأساسية

3.1 يشترط مراعاة مقدمو العطاءات ، والموردين ، والمقاولون ووكلائهم (معلن عنهم أو غير معلن) ، والأفراد ، ومقاولو الباطن ، والاستشاريون من الباطن ، ومقدمو الخدمات ، والموردين ، أفضل المعايير الأخلاقية أثناء تنفيذ وأداء مثل هذه العقود (1)

بناء عليه ، يجب على صاحب العمل :

(أ) يجب تعريف المصطلحات المصطلحات الواردة فيما

يلي على النحو التالي لتحقيق غرض من هذا الشرط:

أولاً : "ممارسة الفساد" ويقصد بذلك عرض ، أو إعطاء ، أو تلقي ، أو الاستمالة ، مباشرة أو غير مباشرة بأى شيء ثمين للتأثير غير المشروع على تصرفات طرف آخر (2)

ثانياً : "ممارسة التزوير" ويقصد بذلك أى تصرف أو إغفال ويتضمن التمويه عن علم أو عدم اكتراث للتضليل أو محاولات تضليل طرف للحصول على مال أو فائدة أخرى ، أو لتفادي التزام (3) ،

ثالثاً : "ممارسة التواطؤ" ويقصد بذلك ترتيب بين طرفين أو أكثر (4) بغرض تحقيق غرض غير مشروع ، ويتضمن ذلك التأثير غير المشروع على تصرفات طرف آخر ،

رابعاً : "ممارسة قسرية" ويقصد بذلك الانتقاص أو الإضرار ، أو التهديد بالانتقاص ، أو الإضرار مباشرة أو غير مباشرة بأى طرف أو أملاك الطرف للتأثير غير المشروع على تصرفات طرف (5)

خامساً : "ممارسة إعاقة" ويقصد بذلك :

(أ) إتلاف عمدى أو تزوير ، أو تحوير ، أو إخفاء دليل مادي قيد التحقيق ، أو الإدلاء بمعلومات كاذبة أمام المحققين لتعطيل التحقيقات الأساسية بإدعاءات ممارسة الفساد ، أو الخداع ، أو القسر أو التواطؤ و/أو التهديد ، أو إرهاب أى طرف لمنعه من إفشاء علمه بالأمر المرتبطة بالتحقيق أو من استمرار التحقيق أو ،

(ب) التصرفات التى تعوق جوهرياً حقوق إجراء التفتيش والمراجعة الواردة تحت الفقرة الشرطية الفرعية 1/3 (هـ) أدناه .

(ب) أن يرفض اقتراح الإسناد إذا قرر أن مقدم العطاء المقترح له الإسناد قد اشترك مباشرة أو عن طريق

(1) فى هذا السياق ، يعتبر غير مشروع أى تصرف لمقدم عطاء ، أو مورد ، أو مقاول ، أو أى من أفراد ، أو وكلائه ، أو استشاريينه من الباطن ، أو مقاوليه من الباطن ، أو مقدمى الخدمات ، أو الموردين و/أو موظفيهم للتأثير على عملية التوريد ، أو تنفيذ العقد لميزة ، غير سائغة .

(2) يقصد بعبارة "طرف آخر" أى موظف رسمى عام ذو صلة بالتصرف فى عملية التوريد ، أو تنفيذ العقد [.

(3) يقصد بكلمة "طرف" موظف رسمى عام . ترتبط كلمة "فائدة" و "التزام" بعملية التوريد أو تنفيذ العقد ، "تصرف الإغفال" بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد

(4) يقصد بكلمة "أطراف" المشاركون فى عملية التوريد (بما فى ذلك الموظفون العموميون) ممن يحاولون تحديد سعر المناقصة على مستويات مصطنعة وغير تنافسية .

(5) يقصد بكلمة "طرف" مشارك فى عملية التوريد أو تنفيذ العقد .

وكيل في ممارسات إفسادية ، أو خداعية أو تواطؤية،
أو قسرية ، أو إعاقية عند التنافس على الفوز بالعقد
المعنى.

(ج) سوف يسمح لمقدمو العطاءات ، تطبيقاً لهذه السياسة،
للمؤسسة التمويلية أن تفحص أى حسابات ، وسجلات،
ومستندات أخرى ذات صلة بتقديم العطاءات ، وأداء
العقد وأن يراجعها مراجعون تعينهم المؤسسة التمويلية.
2.3 كما يجب إدراك مقدمو العطاءات عما ورد في الشرط
تحت الشروط العامة للعقد الفقرة الشرطية الفرعية 2/22 ،
2/56 (ح) .

3.3 يجب أن يتأكد مقدمو العطاءات من المنافسة العادلة ،
والشفافية مع مراعاة الحد الأدنى من معايير العمل والحقوق
العمالية التي أقرتها منظمة العمل الدولية والتي صدقت عليها
جمهورية مصر العربية ، ويجب توثيق ذلك باستيفاء مقدم
العطاء الإقرار بتعهد (المرفق مع هذه الوثيقة) . يجب أن يوقع
الإقرار بتعهد بحيث يلزم قانوناً ، وبأن يوقعه الممثلون
المعتمدون من مقدم العطاء . والإخفاق في تقديم هذا الإقرار
وعدم الامتثال لمتطلبات يؤدي إلى الاستبعاد من عملية التأهيل .

4.1 يجوز أن يتقدم بالعطاء شركة ذات كيان خاص ، أو
ملوكة من جهة حكومية طبقاً للتعليمات لمقدمي العطاءات 6/4
. أو بصفة مشتركة بينهم على هيئة مشروع مشترك تحت اتفاق
فعلى ، أو بقصد إنشاء مشروع مشترك قابل للنفذ قانوناً . إذا لم
يُرد خلاف ذلك في كشف بيانات المناقصة ، يجب أن يكون
جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين لتنفيذ العقد وفقاً لشروط العقد
إذا لم يُرد خلاف ذلك في كشف بيانات المناقصة.

4 قبول مقدمي العطاءات

4.2 يجب أن تكون جنسية مقدم العطاء ، وكافة الأطراف
التي تشكل مقدم عطاء ، من إحدى الدول التي يسمح لها بالتقدم
للعطاء طبقاً للجزء 5 (الدول المقبولة للتقدم للعطاء) . سوف
يعتبر مقدم العطاء حاملاً لجنسية إحدى الدول إذا كان مقدم
العطاء مواطناً أو تشكل ، أو تأسس ويعمل طبقاً لأحكام القانون
بتلك الدولة . سوف يطبق نفس المعيار في تحديد جنسية ما
يقترح الاستعانة بهم من مقاولي الباطن ، أو الموردين لأي جزء
من العقد وما يرتبط به من خدمات .

4.3 لا يجب أن تتعارض مصالح مقدم العطاء . إذ أكتشف
تعارض مصالح كافة مقدمو العطاء سوف لا يكونوا مؤهلين
للمناقصة . يجوز اعتبار مقدم العطاء ذو تعارض في المصالح
مع طرف أو أكثر من الأطراف في هذه المناقصة إذا :

- (أ) إذا كان لهم شريكاً مسيطراً مشتركاً ، أو
- (ب) إذا تلقوا أو قد تلقوا فعلاً أى دعم مباشر أو غير مباشر
من أى منهم ، أو
- (ج) إذا كانوا لهم ذات الممثل القانوني تحقيقاً لأغراض هذه

- المناقصة ، أو
- د) وجود علاقة لهم معاً مباشرة أو من خلال الغير المشترك بينهما بما يجعلهم فى موقف يسمح بالاطلاع على المعلومات عن أو التأثير على عطاء لمقدم عطاء آخر ، أو التأثير على قرارات صاحب العمل فى هذه المناقصة ، أو
- ه) مشاركة مقدم العطاء فى أكثر من عطاء واحد فى المناقصة الحالية . إن مشاركة مقدم العطاء فى أكثر من عطاء واحد سوف يؤدى لعدم تأهل كافة العطاءات التى يشارك بها هذا الطرف . غير أن ذلك لا يقيد مشاركة ذات مقاول الباطن فى التقدم لأكثر من عطاء، أو
- و) مشاركة مقدم العطاء أو أى شركة منضمة له كاستشارى فى إعداد التصميم أو المواصفات الفنية الواردة فى العقد موضوع المناقصة ، أو
- ز) توظيف مقدم العطاء أو أى من شركاته المنضمة (أو من المقترح توظيفه) لدى صاحب العمل أو المستفيد كمهندس فى العقد .

4.4 لا ينطبق

4. 5 لا يسمح للمشروعات المملوكة للحكومة فى البلد موقع المشروع بتقديم العطاءات إلا إذا تأكد استقلالها القانونى والمالى وإدارتها تحت القانون التجارى وأنها ليست جهة حكومية تابعة لصاحب العمل.

4. 6 يقدم مقدمو العطاءات ما يثبت استمرارية أحقيتهم للتقدم للمناقصة وبما يقبله صاحب العمل وكيفما يطلب صاحب العمل ذلك بشكل مقبول .

4. 7 فى حال تم إجراء عملية التأهيل المسبق قبل عملية تقديم العطاءات، يتم فتح عطاءات مقدمي العطاء المؤهلين فقط.

4. 8 تستبعد الشركات :

- أ) بسبب قانونى أو لائحة رسمية لحظر البلد موقع المشروع العلاقات التجارية بتلك الدولة على أن تقبل المؤسسة التمويلية إن هذا الاستبعاد لا يمنع المنافسة الفعالة فى توريد البضائع أو ما يلزم من خدمات ، أو
- ب) بموجب مراعاة قرار مجلس الأمن بالأمم المتحدة تحت الباب السابع من ميثاق الأمم المتحدة بفرض الدولة موقع المشروع حظراً على استيراد أى بضائع أو إبرام عقود أعمال أو خدمات من تلك الدولة أو أى مدفوعات لأشخاص أو جهات فى تلك الدولة .

5 قبول المواد ، والمعدات والخدمات

5.1 يجب أن يكون منشأ المواد ، والمعدات والخدمات التي تورد تحت العقد من مصدر دول مقبولة للتوريد حسبما ورد في تعليمات لمقدمي العطاءات 2/4 السالفة وأن كافة النفقات تحت العقد سوف تقتصر على مثل هذه المواد ، والمعدات ، والخدمات . قد يطلب صاحب العمل من مقدمي العطاءات ، إثبات منشأ المواد ، والمعدات ، والخدمات .

5.2 يقصد بكلمة "منشأ" تحقيقاً لأغراض تعليمات لمقدمي العطاءات 1/5 السالفة ، المكان الذي تم استخراج المواد ، والمعدات منه، أو زراعته ، أو إنتاجه ، أو تصنيعه والذي قدمت منه الخدمات تنتج المواد ، والمعدات حينما تنتج من خلال التصنيع، أو تجميع مكوناتها الأساسية أو الرئيسية كمنتج معتمد تجارياً يختلف جوهرياً في خصائصه الأساسية، أو الغرض منه أو منفعه عن مكوناته .

(b) محتويات وثائق المناقصة

تتكون وثائق المناقصة من الأبواب 1 ، 2 ، 3 وتتضمن كافة الأجزاء الموضحة أدناه ويجب أن تقرأ مع أي مستند تكميلي يصدر طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 8 . وكذلك مع أي توضيحات تصدر طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 7 .

6 أجزاء ووثائق المناقصة

الجزء الأول إجراءات المناقصة

- فصل I: تعليمات لمقدمي العطاءات
- فصل II: كشف بيانات المناقصة
- فصل III: معايير الملائمة والتأهيل
- فصل IV: نماذج المناقصة
- فصل V: الدول المقبولة للمناقصة

الجزء الأول

المواصفات الفنية

- فصل VI: المواصفات الفنية

الجزء الثاني

شروط ونماذج العقد

- فصل VII: الشروط العامة
- فصل VIII: الشروط الخاصة
- فصل IX: نماذج العقد

الجزء الثالث

6.2 الدعوة لتقديم العطاءات التي أصدرها صاحب العمل ليست جزءاً من وثائق المناقصة .

6.3 صاحب العمل غير مسئول عن اكتمال وثائق المناقصة وملحقاتها، . إذا لم تكن مباشرة من المصدر الذي أوضحه صاحب العمل في الدعوة لتقديم العطاءات .

6.4 من المتوقع أن يفحص مقدم العطاء كافة التعليمات ، والنماذج، والشروط ، والمواصفات ضمن وثائق المناقصة . قد يؤدي الإخفاق في تقديم كافة المعلومات أو الوثائق اللازمة في وثائق المناقصة إلى رفض العطاء .

7 إيضاح وثائق المناقصة، وزيارة الموقع ، واجتماع ما قبل المناقصة

7.1 يجب أن يتصل مقدم العطاء المرتقب الراغب في أى إيضاح لما ورد في كشف بيانات المناقصة بصاحب العمل كتابة على عنوان صاحب العمل الموضح في كشف بيانات المناقصة ، أو أن يرفع استفساره خلال اجتماع ما قبل التناقص إذا عقد طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 4/7 . سوف يرد صاحب العمل كتابة على أى استفسار لإيضاح البيانات بحيث يصل هذا الاستفسار قبل آخر موعد لتقديم الاستفسارات وخلال فترة تحدد في كشف بيانات المناقصة . سوف يرسل صاحب العمل نسخاً من إجابته على الاستفسار إلى كافة مقدمى العطاءات ممن حصلوا على وثائق المناقصة طبقاً للتعليمات لمقدمى العطاءات 3/6 مع بيان الاستفسار مع عدم الإدلاء بمصدره .
التوضيحات (الردود) المكتوبه تعتبر جزء من مستندات العطاء وفي حاله الاختلاف تكون اقوى من المستندات الموجوده بالعطاء .

7.2 يُشجع مقدمى العطاءات على زيارة ومعاينة موقع الأعمال والأماكن المحيطة به وأن يحصلوا على مسئوليتهم وتحملهم المخاطر كافة المعلومات التى قد تلزم لتجهيز العطاء وإبرام عقد إنشاء الأعمال . زيارة الموقع على نفقة مقدم العطاء .

7.3 سوف يُمنح لمقدم العطاء ، وأى من أفراده ، أو وكلائه تصريحاً من صاحب العمل لدخول الأماكن والأراضى الخاصة به بغرض مثل هذه الزيارة بشرط صريح إن يعفى ويعوض مقدم العطاء ، وأفراده ، ووكلائه صاحب العمل ، وأفراده ووكلائه ، من وضد كافة المسئولية عن تلك الزيارة، وأن يتحملوا المسئولية عن الوفاة أو الإصابة الشخصية ، أو الخسارة ، أو تلف الأملاك، وأى خسارة ، وتلف ، وتكاليف، ومصاريف تتكبد نتيجة المعاينة .

7.4 يُدعى ممثل مقدم العطاء المعين لحضور اجتماع ما قبل التناقص، إذا اشترط ذلك في كشف بيانات المناقصة. أن الغرض من الاجتماع إيضاح المسائل والإجابة على الأسئلة عن أى موضوع يثار فى هذه المرحلة.

7.5 يطلب من مقدم العطاء ، كلما أمكن ذلك ، تقديم أى أسئلة كتابة بحيث تصل إلى صاحب العمل بما لا يتجاوز أسبوعاً واحداً قبل الاجتماع .

7.6 نص الاسئلة المطروحه خلال الاجتماع دون تحديد مصدرها ، وما تم من إجابات عليها مع أى إجابات تعد بعد الاجتماع ،سوف يتم ارسالها الى كل ممن حصلوا على وثائق المناقصة طبقاً لتعليمات مقدمى العطاءات 3/6.
التوضيحات المكتوبه تعد جزء لا يتجزا من وثائق المناقصة وفى حاله الاختلاف تكون اقوى من المستندات الموجوده

بالمناقصة .

7.7 لن يتسبب عدم حضور مقدم عطاء اجتماع ما قبل المناقصة في عدم تأهيله للمناقصة .

8. 1 يجوز لصاحب العمل في أى وقت قبل آخر موعد لتقديم العطاءات تعديل وثائق المناقصة وذلك بإصدار ملحق تكميلي لها .

**8 تعديل وثائق
المناقصة**

8. 2 إن أى ملحق تكميلي يصدر سوف يكون جزءاً من وثائق المناقصة ويبلغ كتابة إلى كافة من حصلوا على وثائق المناقصة من صاحب العمل طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 3/6.

8. 3 يجوز لصاحب العمل لإتاحة الوقت المعقول أمام مقدمى العطاءات المرتقبين لجعل الملحق التكميلي في الاعتبار عند تجهيز عطاءاتهم ، ووفقاً لما يراه دون سواه ، أن يمد آخر موعد لتقديم العطاءات إعمالاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 2/22 .

(c) تجهيز العطاءات

9. 1 يتحمل مقدم العطاء كافة تكاليف تجهيز وتقديم عطاءه ولن يتحمل صاحب العمل بأى حال من الأحوال مسؤولية أو تبعة مثل هذه التكاليف بغض النظر عن نتيجة عملية التناقص

9 تكلفة المناقصة

10. 1 يكتب العطاء وكافة مراسلاته ووثائقه المتبادلة بين مقدم العطاء وصاحب العمل باللغة المحددة في كشف بيانات المناقصة. يجوز أن تكتب المستندات المؤيدة والكتابات المتخصصة والتي تشكل جزءاً من العطاء بلغة أخرى بشرط أن تصحبها ترجمة دقيقة لل فقرات المعنية باللغة المحددة في كشف بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة ولأغراض تفسير العطاء ، سوف تُقبل مثل هذه الترجمة .

10 لغة العطاء

11. 1 يشتمل العطاء ما يلي :

11 المستندات التي

(أ) خطاب العطاء

تشكل العطاء

(ب) الجداول الكاملة طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 12 ، 14 أو وفقاً لما نص عليه في كشف بيانات المناقصة

(ج) التأمين الابتدائي للعطاء ، أو إقرار بالتأمين الابتدائي على العطاء طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 19 ، (د) العطاءات البديلة ، وفقاً لما يختاره مقدم العطاء ، وإذا كان مسموحاً بذلك طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 13 ،

(هـ) يجب تقديم خطاب تفويضي موقع من مقدمى العطاء لالزامه بهذا العطاء طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 2/20،

(و) الدليل المثبت بالمستندات طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 17 لإثبات مؤهلات مقدم العطاء لأداء العقد ،

(ز) العرض الفنى المقترح طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 16 ،

(ح) فى حالة تقديم عطاء من مشروع مشترك ، يطلب إرفاق اتفاق المشروع المشترك ، أو خطاب نوايا لإبرام المشروع المشترك مع إرفاق مشروع اتفاق يوضح على الأقل الأجزاء من الأعمال المخطط تنفيذ الشركاء المعنيين لها ،

(ط) أى مستند آخر مطلوب تحت كشف بيانات المناقصة.

12. 1 يجهز خطاب العطاء ، والجداول ، وكافة المستندات الموضحة تحت الفقرة الشرطية 11 باستخدام النماذج المخصصة الواردة فى الجزء الرابع (نماذج المناقصة) إذا تطلب ذلك. يجب استيفاء النماذج بدون أى تعديلات على نصها ، ولن يقبل بدائل عنها . تستوفى كافة الفراغات الخالية بالمعلومات المطلوبة .

12 خطاب العطاء
والجداول

13 العطاءات البديلة

13. 1. لن ينظر في العطاءات البديلة ما لم يوضح خلاف ذلك في كشف بيانات المناقصة .

13. 2. إذا طلب صراحة عدداً من مرات استيفاء البدائل ، سوف يوضح ذلك في كشف بيانات المناقصة وطريقة تقييم كل مرة مختلفة عن الأخرى وكيفية استيفائها .

13. 3. إذا تحدد في كشف بيانات المناقصة إعمالاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 1/13 ، ولما ورد تحت تعليمات لمقدمي العطاءات 4/13 أدناه ، استجابة لرغبة مقدمي العطاءات لعرض بدائل فنية وفقاً للمطالبات الواردة في وثيقة المناقصة ، فيجب تسعير تصميم صاحب العمل أولاً حسبما توضح في وثيقة المناقصة كذلك تقديم كافة المعلومات الضرورية للتقييم الكامل للبدائل بالاستعانة بصاحب العمل ، ويتضمن ذلك الرسومات ، وحسابات التصميم ، والمواصفات الفنية ، وتحليل الأسعار ، وطريقة الإنشاءات المقترحة وما يتعلق بذلك من تفاصيل أخرى . لن ينظر صاحب العمل سوى في البدائل الفنية ، إن وجدت ، التي يقدمها أقل مقدمي العطاءات تقيماً للسعر مع مراعاة الاشتراطات الفنية .

13. 4. إذا ورد في كشف بيانات المناقصة السماح لمقدمي العطاءات تقديم حلولاً فنية بديلة لأجزاء معينة من الأعمال ، سوف تحدد مثل هذه الأجزاء في كشف بيانات المناقصة ويرد بيانها في الجزء السادس (المواصفات الفنية) ، وسوف ينص على طريقة تقييمها في الجزء الثالث (معايير الملائمة والتأهيل) .

14. 1. يجب أن تراعى الأسعار والخصومات التي عرضها مقدم العطاء الاشتراطات الموضحة أدناه .

14 أسعار العطاء والخصومات

14. 2. يقدم مقدم العطاء عطاءه عن كافة الأعمال الواردة بيانها في تعليمات لمقدمي العطاءات 1/1 بتدوين أسعار كافة بنود الأعمال المحددة في جداول الكميات الموجودة في مستندات العطاء. لن يدفع صاحب العمل مقابل ما يُنفذ من البنود بدون قيمة أو سعر محدد من مقدم العطاء وتعتبر مشمولة بالقيم وأسعار البنود الأخرى في قائمة الكميات .

14. 3. السعر المعروض في العرض المالي هو السعر الإجمالي للعطاء باستثناء أي خصومات معروضة .

14. 4. سوف تعرض أسعار الخصومات غير المشروطة ، إن وجدت ، وطريقة تطبيقها وذلك ضمن العرض المالي طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 1/12 .

14. 5. إذا ورد في تعليمات لمقدمي العطاءات 1/1 تكون

دعوة التقدم بعطاءات لعقود فردية ، أو لمجموعة من العقود (حزم). سوف يحدد مقدمو العطاءات الراغبين عرض أى تخفيض سعري لإسناد أكثر من عقد فى عطاءاتهم التخفيضات السعرية لكل حزمة من الحزم على حدة أو لعقود فردية فى داخل الحزمة . تقدم التخفيضات السعرية أو الخصومات طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 3/14 بشرط تقديم عطاءات عن كافة العقود وتفتح فى ذات الوقت .

14. 6 إذا لم يشترط فى كشف بيانات المناقصة وبشروط العقد ، خلافاً لذلك ، فإن الأسعار المعروضة من مقدم العطاء سوف تظل ثابتة . إذا كانت أسعار مقدم العطاء قابلة للتعديل خلال أداء العقد طبقاً لشروط العقد ، يقدم مقدم العطاء المؤشرات والأوزان لمعادلة تعديل السعر فى جدول بيانات التعديل الوارد فى الجزء الرابع (نماذج المناقصة) ، ويجوز أن يطلب صاحب العمل من مقدم العطاء تعديل مؤشراته وأوزانه المقترحة .

14. 7 تسجل كافة الرسوم و الضرائب و أى أموال اخرى يقوم المقاول بدفعها او لأى سبب آخر بناء على العقد بفترة 28 يوماً قبل تقديم العطاءات، و تكون ضمن الفئات و الاسعار و اجمالى سعر العطاء من مقدم العطاء. الا اذا ذكر غير ذلك فى جداول بيانات المناقصة.

15. 1 عملة/عملات العطاء طبقاً لما تحدد فى كشف بيانات المناقصة.

15 عملات العطاء
والدفع

15. 2 يجوز أن يشترط صاحب العمل على مقدم العطاء أن يبرر ، وأن يقنع صاحب العمل ، بمدى الاحتياج للعملة المحلية والأجنبية وأن يقيم الدليل على أن المبالغ الموضحة فى الأسعار ضمن النموذج/النماذج المعنية فى الجزء الرابع وفى هذه الحالة يعرض مقدم العطاء تحليل تفصيلي للاحتياجات من العملة الأجنبية .

16. 1 يقدم مقدم العطاء عرضاً فنياً مقترحاً محدداً طرق العمل ، والمعدات ، والأفراد ، والجداول ، وأى معلومات أخرى منصوص عنها فى الجزء الرابع (نماذج المناقصة) وبالتفاصيل الكافية لإثبات كفاية عرض مقدم العطاء لاستيفاء اشتراطات العمل ووقت الإكمال .

16 وثائق العرض
الفنى المقترح

17. 1 يقدم مقدم العطاء المعلومات المطلوبة لتحديد مؤهلاته لأداء العقد طبقاً للجزء الثالث (معايير التقييم والتأهيل) فى كشف المعلومات المعنى الوارد فى الجزء الرابع (نماذج المناقصة)

17 وثائق إثبات
مؤهلات مقدم
العطاء

18 فترة سريان العطاءات

18. 1 تسرى العطاءات خلال الفترة المحددة في كشف بيانات المناقصة بعد آخر موعد لتقديم العطاءات الذى حدده صاحب العمل . إذا كان سريان العطاء لفترة أقصر عما تحدد ، فسوف يرفضه صاحب العمل باعتباره غير مستوفياً للشروط .

18. 2 يجوز لصاحب العمل أن يطلب من مقدمى العطاءات فى الظروف الاستثنائية ، وقبل انتهاء فترة سريان العطاء ، أن يمدوا فترة سريان عطاءاتهم . سوف يكون الطلب والإجابات كتابية . إذا طلب تأميناً ابتدائياً للعطاء طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 19 سوف يمد لذات الفترة . يجوز لمقدم العطاء رفض الطلب دون مصادرة مبلغ التأمين المدفوع .

18. 3 بالنسبة للعقود ثابتة السعر إذا تأخر إسناد العطاء لفترة تتجاوز 65 (خمسة وستون) يوماً بعد تاريخ انتهاء سريان العطاء الأساسية ، سوف يعدل سعر العقد وفقاً لعامل حدد فى طلب المد . تقييم العطاء على أساس سعر العطاء بدون اعتبار للتصحيح السابق.

19. 1 ما لم يرد خلاف ذلك فى كشف بيانات المناقصة ، سوف يقدم مقدم العطاء ، ضمن عطائه ، بالصيغة الأصلية إما إقرار بالتأمين الابتدائى للعطاء ، أو تأميناً ابتدائياً للعطاء طبقاً لما ورد فى كشف بيانات المناقصة ، محدداً المبلغ فى حالة التأمين الابتدائى للعطاء طبقاً لما ورد فى كشف بيانات المناقصة .

19 التأمين الابتدائى للعطاء

19. 2 يستعمل فى الإقرار بالتأمين الابتدائى للعطاء النموذج ضمن الجزء الرابع نماذج المناقصة .

19. 3 إذا تحدد التأمين الابتدائى للعطاء إعمالاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/19 ، فإن هذا التأمين يخضع لاختيار مقدم العطاء وذلك طبقاً لأى من النماذج التالية :

- (أ) ضمان غير مشروط من أحد البنوك أو ضامن ،
- (ب) خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء ،
- (ج) شيك مصرفى أو مقبول الدفع ،
- (د) تأمين آخر حسبما ورد فى كشف بيانات المناقصة من مصدر حسن السمعة من الدول المقبول اشتراكها فى المناقصة . إذا صدر الضمان غير المشروط من شركة تأمين أو شركة ضامنة تقع خارج موقع دولة المشروع فيكون لها مؤسسة مالية مراسلة فى موقع دولة المشروع . فى حالة الضمان البنكى ، يقدم التأمين الابتدائى للعطاء إما على نموذج التأمين الابتدائى الوارد فى الجزء الرابع (نماذج المناقصة) أو بصيغة أساسية أخرى مناسبة يعتمدها صاحب العمل قبل تقديم العطاء . يجب فى أى حالة أن يتضمن النموذج اسم مقدم العطاء كاملاً . يسرى التأمين الابتدائى لمدة 28 (ثمانية

وعشرون) يوماً بعد فترة السريان الأصلية للعطاء ، أو بعد فترة أى مد إذا طلبت تحت تعليمات لمقدمى العطاءات 2/18 .

19. 4 أى عطاء غير مصحوب بتأمين ابتدائي قانوني ويخضع اساسيا للتأمين الابتدائي أو لإقرار التأمين الابتدائي إذا كان متطلباً طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/19 سوف يرفضه صاحب العمل باعتباره غير مستوف للشروط .

19. 5 إذا كان التأمين الابتدائي إعمالاً لما ورد فى تعليمات لمقدمى العطاءات 1/19 ، سوف يعاد التأمين الابتدائي لمقدمى العطاءات الذين لم يسند العطاء لهم بأسرع ما يمكن عند تقديم مقدم العطاء الذى أسند له العطاء للتأمين النهائى للعطاء إعمالاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 41 .

19. 6 إذا كان التأمين الابتدائي إعمالاً لما ورد فى تعليمات لمقدمى العطاءات 1/19 ، سوف يعاد التأمين الابتدائي إلى مقدم العطاء الذى أسند له العطاء بأسرع ما يمكن ما إن يوقع مقدم العطاء الذى أسند له العطاء العقد وقدم التأمين النهائى للعطاء .

19. 7 قد يصادر التأمين الابتدائي أو الإقرار بالتأمين الابتدائي فى أحد الأحوال التالية :

(أ) إذا سحب مقدم العطاء عطائه خلال فترة سريان العطاء التى حددها مقدم العطاء فى خطاب العطاء فيما عدا ما ورد فى هذا الشأن فى تعليمات لمقدمى العطاءات 2/18 ، أو

(ب) إذا أخفق مقدم العطاء الذى أسند له العطاء فى أن: أولاً : يوقع العقد طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 40 أو ثانياً : يقدم التأمين النهائى طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 41 .

19. 8 يحدد اسم المشروع المشترك فى التأمين الابتدائي أو إقرار التأمين الابتدائي للمشروع المشترك الذى قدم العطاء . إذا لم يكن قد تأسس المشروع المشترك باعتباره مشروع مشترك قانوناً ، فى وقت المناقصة ، يكون التأمين الابتدائي أو إقرار التأمين الابتدائي بأسماء كافة الشركاء مستقبلاً حسبما تم تسميتهم فى خطاب النوايا المذكور فى تعليمات لمقدمى العطاءات 1/4 .

19. 9 إذا لم يشترط التأمين الابتدائي فى كشف بيانات المناقصة و

(أ) إذا سحب مقدم العطاء عطائه خلال فترة سريان العطاء التى حددها مقدم العطاء فى نموذج خطاب العطاء فيما عدا ما ورد فى تعليمات لمقدمى العطاءات 2/18 ، أو (ب) إذا أخفق مقدم العطاء فى أن : يوقع العقد طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 40 ، أو يقدم تأمين نهائى

طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 41 ، يجوز للمستفيد ، إذا كان ذلك مشروطاً فى كشف بيانات المناقصة ، أن يعلن عدم تأهيل مقدم العطاء لإسناد صاحب العمل العقد له لفترة زمنية تحدد فى كشف بيانات المناقصة .

20. 1. يجهز مقدم العطاء نسخة أصلية من الوثائق التى تشكل العطاء كما ورد بيانها فى تعليمات لمقدمى العطاءات 11 وأن يضع عليها بعلامات واضحة كلمة "الأصل" . بالإضافة إلى تقديم مقدم العطاء نسخاً من العطاء بالعدد المحدد فى كشف بيانات المناقصة وأن يضع علامات واضحة على كل نسخة منها بكلمة "النسخة" . إذا حدث اختلاف بين الاصل و الصورة سوف يطبق الاصل .

20 شكل وتوقيع العطاء

20. 2. يطبع أو يكتب باليد الاصل وكافة نسخ العطاء وبحبر لا يمكن محوه ويوقع عليها الشخص المفوض بالتوقيع رسمياً نيابة عن مقدم العطاء . يتضمن هذا التفويض موافقة رسمية كما ورد بكشف بيانات المناقصة ويرفق بالعطاء . يجب طباعة اسم ووظيفة كل من يوقع على التفويض أو ينسخ تحت التوقيع .

20. 3. لا تسرى أى تعديلات مثل الكتابة بين السطور أو المحو أو الكتابة العليا إلا إذا وقعها أو وقعها بالأحرف الأولى الشخص الذى وقع العطاء .

(d) تقديم وفتح العطاءات

21. 1. يجوز لمقدمى العطاءات دائماً تقديم عطاءاتهم بالبريد أو شخصياً باليد . يمكن أن يختار مقدمو العطاءات تقديم عطاءاتهم الكترونياً إذا كان ذلك وارداً فى كشف بيانات المناقصة . فيما يلى إجراءات التقديم ، والختم ، ووضع العلامات وهى :
(أ) يضع مقدمو العطاءات المقدمة بالبريد أو باليد أصل وكل نسخة من العطاء ، وذلك فى مظاريف منفصلة مختومة ختماً صحيحاً عليها بكلمة "الأصل" أو "النسخة" . توضع فى المظاريف التى تحتوى على الاصل والنسخ فى مظروف واحد ، وتطبق بقية الإجراءات طبقاً لما ورد فى الفقرات الشرطية الفرعية من تعليمات لمقدمى العطاءات 2/22 ، 3/22 .
(ب) يتبع مقدمو العطاءات الكترونياً إجراءات تقديم العطاء الكترونياً كما ورد فى كشف بيانات المناقصة .

21 ختم ووضع علامات على العطاءات

21. 2. يجب أن تكون المظاريف :
(أ) عليها اسم وعنوان مقدم العطاء ،
(ب) أن تعنون باسم صاحب العمل كما ورد بشروط كشف بيانات المناقصة إعمالاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/22 ،
(ج) أن يحدد عليها ما يميز عملية المناقصة الحالية طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/1 ،

د) أن يوضع عليها تحذير بعدم الفتح قبل حلول موعد وتاريخ فتح العطاءات .

3. 21 إذا لم تختتم كافة المظاريف وتوضع عليها العلامات طبقاً للشروط ، ولن يتحمل صاحب العمل المسؤولية عن وضعها في المكان الخطأ أو فتح العطاء قبل مواعده .

1. 22 يجب أن يتلقى صاحب العمل العطاءات على العنوان المحدد فيما لا يتجاوز التاريخ والموعد المحددين في كشف بيانات المناقصة .

22 آخر موعد لتقديم العطاءات

2. 22 يجوز لصاحب العمل ، إذا ارتأى ذلك ، مد آخر موعد لتقديم العطاءات بتعديل وثيقة المناقصة طبقاً للتعليمات لمقدمي العطاءات 8 ، وفي هذه الحالة تخضع كافة الحقوق والتزامات صاحب العمل ومقدمي العطاءات السابقة بالنسبة لآخر موعد للتقديم لتكون طبقاً للموعد الآخر للتقديم بعد المد.

1. 23 لن ينظر صاحب العمل في أى عطاء يصل بعد آخر موعد لتقديم العطاءات طبقاً لما ورد في تعليمات لمقدمي العطاءات 22 . أى عطاء يتلقاه صاحب العمل بعد آخر موعد لتقديم العطاءات سوف يعتبر متأخراً ، ويرفض ويعاد دون فتحه إلى مقدم العطاء .

23 العطاءات المتأخرة

1. 24 يجوز لمقدم العطاء سحب ، أو إبدال ، أو تعديل عطائه بعد تقديمه بإرسال إخطار كتابي موقع توقيماً صحيحاً من الممثل المفوض ويتضمن نسخة من التفويض طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 2/20 ، (ولا يشترط في إخطارات السحب إرفاق نسخ) . يجب أن يصحب إبدال أو تعديل العطاء المقابل للإخطار الكتابي اللازم وأن تكون كافة الإخطارات :

24 سحب ، وإبدال ، وتعديل العطاءات

أ) قد جهزت وقدمت طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 20 وتعليمات لمقدمي العطاءات 21 (ولا يشترط إرفاق نسخ مع إخطارات السحب) بالإضافة إلى وضع علامات واضحة على المظاريف المعنية بكلمة "السحب" ، أو "الإبدال" أو "التعديل" .
ب) أن تلقاها صاحب العمل قبل آخر موعد محدد لتقديم العطاءات طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 22 .

2. 24 تعاد العطاءات التي طلب سحبها طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 1/24 إلى مقدمي العطاءات دون فتحها .

3. 24 لا يجوز سحب العطاء ، أو إبداله ، أو تعديله في الفترة ما بين آخر موعد لتقديم العطاءات وتاريخ انتهاء فترة سريان العطاء التي حددها مقدم العطاء في خطاب العطاء أو أي مد له .

25 فتح العطاءات

25. 1. يفتح صاحب العمل العطاءات علانية فى العنوان و التاريخ و الموعد المحدد فى كشف بيانات المناقصة وذلك فى حضور ممثلو مقدمو العطاءات المعتمدين وأى شخص يرغب فى الحضور . سوف تحدد فى كشف بيانات المناقصة شروط أى إجراءات معينة فى فتح العطاءات الإلكترونية إذا سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/21 .

25. 2. تفتح المظاريف المكتوب عليها "انسحاب" أولاً وتقرأ علانية ولا يفتح مظهرها المعنى بالمناقصة وتعاد لمقدمها . لن يسمح بسحب أى عطاء ما لم يتضمن إخطار السحب تفويضاً سارياً بطلب السحب وأن يقرأ الإخطار علانية عند فتح العطاءات . ثم تفتح المظاريف المكتوب عليها "إبدال" وتقرأ علانية وتستبدل بالعطاء المقابل لها الذى تم إبداله ولن يفتح العطاء الذى تم إبداله ، وإنما يعاد لمقدمه . لن يسمح بإبدال العطاء ما لم يتضمن إخطار الإبدال تفويضاً سارياً بطلب الإبدال ويقرأ علانية عند فتح المظاريف . تفتح المظاريف المكتوب عليها "تعديل" وتقرأ علانية مع العطاء الخاص بها . لن يسمح بتعديل أى عطاء ما لم يتضمن إخطار التعديل تفويضاً سارياً بطلب التعديل وتقرأ علانية عند فتح المظاريف ، ولن ينظر سوى فى المظاريف المفتوحة والمقروءة علانية عند فتح العطاءات .

25. 3. تفتح كافة المظاريف الأخرى كل على حدة ، ويقرأ علانية : اسم مقدم العطاء ، وما قدم من تأمين ابتدائى للعطاء أو إقرار بالتأمين الابتدائى إذا اشترط ذلك ، وأى تفاصيل أخرى قد يراها صاحب العمل ملائمة . لن يرفض عطاء عند فتح العطاءات سوى العطاءات المتأخرة طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/23 .

25. 4. يعد صاحب العمل محضراً لفتح العطاءات يتضمن على الأقل أسماء وتوقعات جميع الأشخاص الحاضرين لفتح العطاءات . اسم مقدم العطاء و عما إذا كان هناك انسحاب ، أو إبدال ، أو تعديل وتاريخ ووقت تقديم العطاء والمبلغ الاجمالي للعطاء ووجود أو عدم وجود التأمين الابتدائى إذا اشترط وجوده . بطلب من ممثلى مقدمى العطاءات الحاضرين التوقيع على المحضر . إن إغفال توقيع مقدم عطاء على المحضر لا يبطل محتويات وأثر المحضر الذى توزع نسخه على كافة مقدمى العطاءات .

(e) تقييم ومقارنة العطاءات

26. 1. لن يكشف عن معلومات فحص ، وتقييم ، ومقارنة ، وما بعد التأهيل للعطاءات ، والتوصية بإسناد العقد ، لمقدمي العطاءات أو أي أشخاص آخرين غير معنيين رسمياً بمثل هذه العملية إلى حين إبلاغ كافة مقدمي العطاءات بإسناد العقد.

26 مراعاة السرية

26. 2. يجوز أن تؤدي أي محاولة مقدم عطاء للتأثير على صاحب العمل في شأن تقييم العطاءات أو قرارات إسناد العقد إلى رفض عطائه .

26. 3. بغض النظر عما ورد في تعليمات لمقدمي العطاءات 2/25 إذا رغب أي مقدم عطاء الاتصال بصاحب العمل في أي أمر من أمور عملية المناقصة فإنه يحزر ذلك كتابة من وقت فتح العطاءات إلى حين إسناد العقد .

27. 1. يجوز لصاحب العمل للمساعدة في فحص ، وتقييم ، ومقارنة العطاءات ، وتأهيل مقدمي العطاءات ، كما يراه ، أن يطلب من أي مقدم عطاء توضيح ما ورد في عطائه . لن ينظر في أي إيضاح يقدمه مقدم العطاء دون أن يطلب منه ذلك صاحب العمل . أن استيضاح صاحب العمل والرد عليه كتابة . لا تغيير الأسعار أو أساس العطاء ، أو تعرض ، أو يسمح بذلك إلا إذا كان ذلك مطلوباً لتأكيد صحة أخطاء حسابية اكتشفها صاحب العمل عند تقييم العطاءات طبقاً لتعليمات لمقدمي العطاءات 31 .

27 توضيح
العطاءات

27. 2. يجوز رفض عطاء مقدم العطاء إذا لم يوضح عطائه في التاريخ والموعود الذي يحدده صاحب العمل في طلبه لهذا الإيضاح.

28. 1. خلال تقييم العطاءات تطبيق التعريفات التالية :
(أ) "الانحراف" خروج عن القوانين المحددة في وثيقة المناقصة ،
(ب) "التحفظ" اشتراط قيود أو حجب القبول العام للقوانين المحددة في وثيقة المناقصة ،
(ج) "الإغفال" الإخفاق في تقديم بعض أو كافة المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثيقة المناقصة.

28 الانحرافات،
والتحفظات ،
والإغفالات

29. 1. إن أساس تحديد صاحب العمل لاستجابة العطاء للشروط يعتمد على محتويات العطاء ذاته والوارد تعريفها في تعليمات لمقدمي العطاءات 11 .

29 تحديد الاستجابة
للشروط

29. 2. يطابق العطاء للشروط أساسية إذا تطابق مع شروط وثيقة المناقصة دون انحراف ، أو تحفظ ، أو إغفال أساسي.

ويقصد بالانحراف ، أو التحفظ ، أو الإغفال الاساسى ذلك الذى:
(أ) إذا قبل العطاء سوف :

أولاً : يؤثر اساسياً بأى طريقة على نطاق ، أو جودة أداء الأعمال الموضحة فى العقد ، أو

ثانياً : يعد اساسياً ، بأى طريقة ويتعارض مع وثيقة المناقصة ، أو حقوق صاحب العمل ، أو

التزامات مقدم العطاء تحت العقد المقترح ، أو (ب) يؤثر تعديله بشكل غير نزيه على الوضع التنافسى لمقدمى العطاءات الآخرين ذوو العطاءات المطابقة جوهرياً للشروط .

29. 3 يفصح صاحب العمل الجوانب الفنية للعطاء المقدم طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 16 . إن الغرض من العرض الفنى المقترح أن يؤكد بصفة خاصة استيفاء كافة اشتراطات الجزء 6 (المواصفات الفنية) دون أى انحراف ، أو تحفظ ، أو إغفال اساسى.

29. 4 فى حالة عدم مطابقة عطاء لشروط وثيقة المناقصة سوف يرفضه صاحب العمل ، ولا يجوز لاحقاً جعله مطابقاً للشروط بتصحيح انحراف ، أو تحفظ ، أو إغفال اساسى

30. 1 يجوز إذا كان عطاءً مطابقاً للشروط الاساسية ، أن يتنازل صاحب العمل اختيارياً عن أى عدم تطابق مع الشروط فى العطاء .

30 عدم التطابقات ، والأخطاء ، والإغفالات

30. 2 يجوز لصاحب العمل ، إذا كان عطاءه مطابقاً للشروط اساسياً أن يطلب من مقدم العطاء تقديم المعلومات ، أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية مقبولة لتصحيح عدم التطابق غير الاساسى فى العطاء بالنسبة لاشتراطات الوثائق . لا يتعلق طلب المعلومات أو الوثائق الخاصة بعدم التطابق بأى ناحية تتعلق بسعر العطاء . يجوز رفض العطاء إذا اخفق مقدم العطاء للحضور عند الطلب.

30. 3 إذا كان العطاء متطابقاً لكل شروطة، سوف يصحح صاحب العمل الجزء المراد تعديله و الغير مناسب للسعر. وبذلك يمكن تعديل السعر لأغراض المقارنة فقط ليعبر عن سعر بند أو إحدى المكونات لم يدرج أو غير مطابق . يستعان فى التعديل بالطرق المشار إليها فى الجزء الثالث (معايير الملائمه والتأهيل)

31 تصحيح الأخطاء الحسابية

1. 31 إذا كان العطاء مطابقاً للشروط الأساسية ، يصحح صاحب العمل الأخطاء الحسابية على الأسس التالية :
- (أ) بالنسبة لعقود سعر الوحدة فقط ، فى حالة وجود تناقض بين سعر الوحدة والسعر الإجمالى الذى يستخرج بضرب سعر الوحدة فى الكمية ، يسرى سعر الوحدة ويصحح السعر الإجمالى إلا إذا رأى صاحب العمل وجود سوء وضع واضح للعلامة العشرية فى سعر الوحدة ففى هذه الحالة يسرى السعر الإجمالى المعروف ويصحح سعر الوحدة .
- (ب) إذا كان هناك خطأ فى إجمالى خاص بالجمع أو الطرح لمبالغ جزئية ، تسرى المبالغ الجزئية ويصحح الإجمالى .
- (ج) فى حالة وجود تناقض بين الكلمات والأرقام ، يسرى المبلغ بالكلمات إلا إذا كان المبلغ بالكلمات يرجع إلى خطأ حسابي ، ففى هذه الحالة يسرى المبلغ بالأرقام مع مراعاة (أ) ، (ب) السابقين.
- (د) إذا تم ادراج السعر الإجمالى فقط وكان سعر الوحدة مفقوداً ، فسيتم تحديد سعر الوحدة من قبل صاحب العمل بناءً على السعر الإجمالى مقسوماً على الكمية ؛ إذا كانت أسعار الوحدة والسعر الإجمالى مفقودة لأحد العناصر ، فإن التكلفة الكاملة لهذا العنصر تعتبر مدرجة ومشمولة ضمن بنود أخرى .

2. 31 فى حالة رفض مقدم العطاء الأقل تقييماً لسعر عطائه تصحيح الأخطاء ، سوف يعتبر عطائه غير مستوف للشروط.

1. 32 تحول عملة/عملات العطاء إلى عملة واحدة كما ورد فى كشف بيانات المناقصة وذلك لأغراض التقييم والمقارنة .

32 التحويل إلى عملة واحدة

1. 33 لا يطبق هامش الأفضلية سوى على ما ورد خلاف ذلك فى كشف بيانات المناقصة .

33 هامش الأفضلية

2. 33 يقدم مقدمو العطاءات المحليين كافة الأدلة الضرورية لإثبات استيفائهم للمعايير التالية لكى يحصلوا على هامش الأفضلية لهم بنسبة 7½% عند مقارنة عطاءاتهم مع مقدمى العطاءات غير المؤهلين للأفضلية ، ومن ثم يجب أن :
- (أ) يكونوا مسجلين بالدولة موقع المشروع ،
- (ب) لديهم أغلبية ملكية من المواطنين فى الدولة موقع المشروع ،
- (ج) عدم المقابلة من الباطن بأكثر من 10 بالمائة من سعر العقد ، متضمنة المبالغ المخصصة للمقاولين الأجانب .

3. 33 فيما يلى الإجراء المتبع لتطبيق هامش الأفضلية :

(أ) تصنيف العطاءات المطابقة للشروط إلى المجموعات

التالية :

أولاً : المجموعة أ : عطاءات مقدمة من مقدمى عطاءات محليين ومشروعات مشتركة مستوفية للمعايير الواردة فى تعليمات لمقدمى العطاءات الفقرة الشرطية الفرعية 2/33، وكذلك

ثانياً : المجموعة ب : كافة العطاءات الأخرى (ب) يضاف على كافة العطاءات المصنفة تحت المجموعة ب وبغرض مزيد من التقييم والمقارنة بين العطاءات فقط ، مبلغاً يساوى $7\frac{1}{2}$ بالمائة من أسعار العطاءات التى تم تقييمها طبقاً للفقرة الشرطية الفرعية بتعليمات لمقدمى العطاءات 2/33.

34 تقييم العطاءات

34. 1 يستعمل صاحب العمل المعايير والطرق المبينة فى هذه الفقرة الشرطية ولا يسمح بأى معايير أو طرق أخرى .

34. 2 ينظر صاحب العمل فى تقييم العطاء فيما يلى :

أ) (سعر العطاء ، متضمنة المبالغ المخصصة ومخصص الطوارئ ، إن وجد ، وذلك فى موجز قائمة الكميات فى العقود محددة الحصص ، أو جدول أسعار العقود بمبالغ دفعة واحدة /المقطوعة وإن اشتملت على بنود أيام العمل باليومية عند التسعير التنافسى ،

ب) (تعديل السعر لتصحيح الأخطاء الحسابية طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/31 ،

ج) (تعديل السعر بسبب الخصومات طبقاً للعروض المقدمة طبقاً لتعليمات لمقدمى العروض 3/14 ،

د) (تحويل المبلغ الناتج من تطبيق (أ) إلى (ج) السالفين، إذا كان ذو صلة بعملة واحدة طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 32 .

هـ) (التعديل لعدم المطابقة للشروط طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 3/30 ،

و) (تطبيقاً لكافة عوامل التقييم الواردة فى الجزء الثالث (معايير الملائمة والتأهيل) ،

34. 3 لا يوضع فى الاعتبار فى تقييم العطاء الأثر التقديرى لشروط تعديل السعر فى شروط العقد المطبقة على مدى فترة تنفيذ العقد .

34. 4 إذا سمحت وثيقة المناقصة الحالية لمقدمى العطاءات لعرض أسعار منفصلة لمختلف العقود ، وإسناد عقود متعددة إلى مقدم عطاء واحد يطبق ما ورد فى الجزء الثالث (معايير الملائمة والتأهيل) .

34. 5 فى شأن طريقة تحديد أقل الأسعار التى تم تقييمها فى مجموعة العقود متضمناً ذلك أى عروض بخصومات فى خطاب العطاء .

يجوز أن يشترط صاحب العمل على مقدم العطاء ، إذا كان العطاء لعقد تحديد الحصص الذى أدى لأقل سعر عطاء تم تقديمه لكن به خلل خطير ومحمل بعبء من البداية أو أقل جوهرياً من التقديرات المستحدثة وفقاً لما يراه صاحب العمل أن يعرض مقدم العطاء تحاليل سعرية تفصيلية لأى أو كافة البنود فى قائمة الكميات لإثبات الاتساق الداخلى لهذه الأسعار مع الطرق الإنشائية والجدول المقترح . قد يشترط صاحب العمل يعد تقييم التحاليل السعرية ، على أن يوضع فى الاعتبار جدول مدفوعات العقد التقديرية ، أن يزداد مبلغ التأمين النهائى على الأداء على نفقة مقدم العطاء إلى الحد الذى يكفى لحماية صاحب العمل ضد الخسارة المالية فى حالة تقصير مقدم العطاء الذى أسند له العقد .

1. 35 يقارن صاحب العمل كافة العطاءات المطابقة للشروط طبقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 2/34 لتحديد أفضل العروض من ناحية التقييم .

35 مقارنة العطاءات

1. 36 يحدد صاحب العمل إذا كان مقدم العطاء الذى وقع عليه الاختيار لتقديمه العطاء الأقل تقييماً سعرياً ومستوفياً للشروط الاساسية وفقاً لمعايير التأهيل الواردة فى الجزء الثالث (معايير الملائمة والتأهيل) .

36 تأهيل مقدم العطاء

2. 36 يتم التحديد على اساس فحص المستندات المؤهلة المقدمة من مقدم العطاء وفقاً الى ما ورد فى تعليمات مقدمى العطاءات 1/17.

3. 36 إن قبول التأهيل شرط رئيسى لإسناد العقد لمقدم العطاء، أما عدم قبول المؤهلات يلغى إسناد العطاء ومن ثم يتناول المالك العطاء التالى الذى تم تقييمه الأفضل تمهيداً لاتخاذ قراراً فى شأن مقدم العطاء المذكور من حيث مؤهلاته للأداء المقبول.

(f)

37. 1 يحتفظ صاحب العمل بحق قبول أو رفض أى عطاء وإبطال عملية المناقصة ، ورفض كافة العطاءات فى أى وقت قبل إسناد العقد دون أن يتحمل أى مسئولية تجاه مقدمى العطاءات. فى حالة الإبطال ، تعاد إلى مقدمى العطاءات دون إبطاء كافة العطاءات المقدمة وبصفة خاصة التأمينات الابتدائية للعطاءات .

37 حق صاحب العمل فى قبول أى عطاء ورفض أى أو كافة العطاءات

(F) إسناد العقد

38. 1 وفقاً لتعليمات لمقدمى العطاءات 1/37 ، يمنح صاحب العمل العقد لمقدمى العطاء الذى تقرر اعتباره عرضه بشكل عام الأكثر اقتصاديه فى تقييم العطاءات ومستوفياً للشروط الاساسية فى وثيقة المناقصة بشرط أن يتقرر تأهيل مقدم العطاء للأداء المقبول للعقد .

38 معايير الإسناد

39. 1 قبل انتهاء فترة سريان العطاء ، يخطر صاحب العمل مقدم العطاء الفائز كتابية ، بخطاب القبول ، والمدرج ضمن نماذج العقد وأن عطائه قد قبل ، كما يخطر صاحب العمل ، فى ذات الوقت ، كافة مقدمى العطاءات الآخرين نتيجة المناقصة

39 الإخطار بالإسناد

39. 2 يشكل الإخطار بالإسناد التزاماً بالتعاقد إلى حين تجهيز العقد الرسمى وتوقيعه .

40. 1 يرسل صاحب العمل دون إبطاء لمقدم العطاء الفائز إتفاق العقد.

40 توقيع العقد

40. 2 يوقع مقدم العطاء الفائز ، ويؤرخ ، ويعيد اتفاق العقد إلى صاحب العمل خلال 28 (ثمانية وعشرون) يوماً من استلام الاتفاق المذكور .

41. 1 فى غضون 28 (ثمانية وعشرون) يوماً من استلام الإخطار بالإسناد من صاحب العمل ، يقدم مقدم العطاء الفائز تأميناً نهائياً للأداء طبقاً لشروط العقد وكما ورد فى تعليمات لمقدمى العطاء 5/34 ، مستخدماً فى ذلك الغرض نموذج التأمين النهائى فى الجزء التاسع (نماذج العقد) ، أو نموذج آخر يقبله صاحب العمل . فى حالة تقديم مقدم العطاء الفائز التأمين النهائى على هيئة ضمان فسوف يكون صادراً عن شركة ضمان أو تأمين التى قرر مقدم العطاء الفائز قبول صاحب العمل لها . يجب أن يكون للمؤسسة الأجنبية التى تقدم الضمان مؤسسة مالية مراسلة لها تقع فى الدولة موقع المشروع .

41 التأمين النهائى

41. 2 يشكل إخفاق مقدم العطاء الفائز فى تقديم التأمين النهائى للأداء السالف الذكر أو توقيع اتفاق العقد أساساً كافياً

لإبطال الإسناد ومصادرة التأمين الابتدائي للعطاء . يجوز في هذه الحالة أن يسند صاحب العمل العقد إلى مقدم العطاء التالي تقييماً للسعر والمطابق عرضه جوهرياً للشروط وقرر صاحب العمل تأهيله لأداء مقبول للعقد .

3. 41 كما يطبق الشرط السابق أيضاً في شأن تقديم تأمين الأفضلية المحلي إذا اشترط ذلك .

42. 1 يقترح صاحب العمل تعيين الشخص المسمى في كشف بيانات المناقصة حكماً بمقتضى العقد ، وبأجر الساعة المحدد في كشف بيانات المناقصة ، فضلاً عن صرفه المصروفات التي يسمح له بتكبيدها . في حالة عدم موافقة مقدم العطاء على هذا الاقتراح يجب أن يوضح ذلك في عطائه . إذا لم يوافق صاحب العمل في خطاب القبول على تعيين الحكم ، يطلب صاحب العمل من سلطة التعيين الموضحة في الشروط الخاصة للعقد، وإعمالاً للفقرة الشرطية 1/23 من الشروط العامة للعقد بأن تعيين الحكم.

42 المحكم

فصل II جداول بيانات المناقصة

(a) المقدمة

البيانات	تعليمات لمقدمي العطاءات
صاحب العمل : شركة مياه الشرب والصرف الصحي بأسوان	1/1
اسم عملية المناقصة : المناقصة التنافسية الدولية الرقم التعريفي لعملية المناقصة : PWMP-11 الرقم التعريفي لوطات عملية المناقصة الحالية : 1 (واحد فقط)	1/1
المستفيد : شركة مياه الشرب والصرف الصحي بأسوان	1/2
المؤسسة التمويلية : الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون	1/2
اسم المشروع : توريد PWMP والأعمال المدنية والتركيب للخطوط الناقله الرئيسي	1/2
غير مسموح للأفراد او الشركات بتكوين اتحاد او شركات مشتركة مسموح باشتراك مقاولى باطن . اجمالى اعمال مقاولى الباطن لا تتجاوز 25% من سعر العقد .	1/4
لن يتم عمل سابقه تأهيل لمقدمي العطاءات . طريقة تقييم العطاءات ستكون التقييم خلال المناقصه	7/4

(b) وثائق المناقصة

لغات مستندات العطاء هي الإنجليزية. فقط ليكون مناسب لمقدمي العطاء يمكن أن تتاح المستندات باللغة العربية. وفي حالة وجود أي تعارض فإن النسخة الإنجليزية هي التي تسود	6/1
لأغراض الإيضاح فقط ، عنوان صاحب العمل : لناية : أشرف صبرى العنوان : أسوان - محطه مياه فريال - بجوار مستشفى بروك - خلف مكتب مصر للطيران المدينة : أسوان الدولة : جمهورية مصر العربية تليفون : 0020972450256 – 00201005869080 - 00201114978006 رقم الفاكس : لا يوجد عنوان البريد الإلكتروني : pwmp.egypt@gmail.com يجب ارسال نسخه من طلبات الايضاح الى هذا البريد الالكتروني آخر موعد لتقديم طلبات الايضاح هو الثلاثاء 12 سبتمبر 2023 الساعة 12 ظهرًا	1/7
عقد اجتماع سابق عن المناقصة . سوف يكون فى التاريخ ، والموعد ، والمكان الآتيين : الوقت : الساعة التاسعة صباحا يوم الأربعاء, 6 سبتمبر 2023 المكان : شركة أسوان للمياه والصرف الصحي - مرشح مياه فريال اجتماع ما قبل المناقصه يشمل زياره الموقع وعلى الحاضرين ترتيب وسائل	4/7

انتقالهم للمواقع .

(c) تجهيز العطاءات

لغة العطاء : الإنجليزية والعربية واللغة الحاكمه هي الانجليزية	1/10
تقدم الجداول التالية مع العطاء : جداول الكميات المسعرة: يجب أن تقدم جداول الكميات وكل المستندات الداعمة للعرض المالي بها في المناقصة	1/11 (ب)
إذا لم يملأ مقدم العطاء النسب المئوية لتعديلات الأسعار في جدول الكميات ، فقد يتم التعامل مع العطاء على أنه لا يستجيب إلى حد كبير وفقاً لـ ITB 30.1.	
يجب على مقدم العطاء ان يرفق مع عطائه الوثائق الإضافية التالية : جميع المستندات حسب فقره 11 الجزء 3(معايير الملائمه والتأهيل) والقسم الرابع (نماذج العطاء)	1/11 (ط)
لا يسمح بعطاءات بديلة	1/13
يسمح بالوقت البديل للإكمال ولكن يجب تبريره. سيتم تقييم الوقت البديل لانتهاء ومبرر التغييرات في الجدول الزمني المقترح في القسم السادس (المواصفات الفنية) كجزء من معايير التأهيل (القسم الثالث).	2/13
يجب على مقدمي العطاءات تقديم عطاءات متوافقة تماماً مع المتطلبات المحددة في مستندات المناقصة ، بما في ذلك الأسعار الكاملة لقائمه الكميات لتغطية جميع المتطلبات. إذا كان مقدم العطاء يرغب في اقتراح وتقديم انحراف لمتطلبات وثيقة العطاء ، يتم إدراج هذا الانحراف بالإضافة إلى ذلك وبشكل منفصل في قائمة الانحرافات (انظر النموذج K ، القسم الرابع). كما يجب على مقدم العطاء تقديم السعر أو التوفير الإضافي المرتبط بكل انحراف من هذا القبيل في قائمة الانحرافات هذه. يحتفظ صاحب العمل بالحق في قبول أو رفض أي انحراف. لن يتم النظر في الانحرافات عند تقييم سعر العطاء (معياري المنح 2 ، القسم الثالث) ، ولكن في تقييم جودة وتنظيم العطاء (معياري المنح 1 ، القسم الثالث)	4/13
لا تخضع الأسعار التي عرضها مقدم العطاء للتعديل أثناء أداء العقد	6/14
لا تشمل أسعار المقدم من المقاول أي وجميع الرسوم الجمركية والضرائب على المبيعات المواد المستوردة أو المشتراة محلياً من قبل المقاول لهذا العقد وفقاً للفقره ff42 من الشروط العامه للعقد.	7/14
عرض أسعار مقدم العطاء : بالجنيه المصري	1/15
فترة سريان العطاء : 120 يوماً	1/18
يجب على المتقدم ان يرفق مع العطاء تأمين بقيمة 800000 جنيه مصري يجب إصدار أي ضمان من قبل بنك معتمد لدى البنك المركزي المصري ومقبول من صاحب العمل (AWSC).	1/19
يقبل فقط الصيغ الآتية :- أ- خطاب ضمان غير مشروط صادر من بنك او ضامن ب- شيك مصرفي	3/19 (د)
يقدم بالإضافة إلى أصل العطاء عدداً من النسخ : نسختان وعدد النسخ الإلكترونيه : واحده	1/20
توضح في المعلومات المكتوبة للتفويض بالتوقيع نيابة عن مقدم العطاء : اسم ووصف الوثائق اللازمة لإثبات سلطة المفوض للتوقيع على	2/20

العطاء مثل : التوكيل الرسمي .

(d) تقديم وفتح العطاءات

ليس لمقدمي العطاءات خيار تقديم عطاءاتهم إلكترونياً	1/21
يرفق في مظروف مغلق مكتوب عليه "الأصل"، بالإضافة الى نسخه الكترونيه للعرض المقدم	1/21 (ا)
لا ينطبق	1/21 (ب)
<p>لأغراض تقديم العطاءات فقط يجب على المقاول تقديم نسخه اصلية و 2 صورته ونسخه الكترونيه .</p> <p>لناية : رئيس قطاع العقود والمشتريات</p> <p>العنوان : شركة مياه الشرب والصرف الصحى بأسوان ، محافظة أسوان</p> <p>جبل تاقوق</p> <p>المدينة : أسوان</p> <p>الدولة : جمهورية مصر العربية</p> <p>تليفون : +20972450256 , +201005869080</p> <p>+201114978006</p> <p>رقم الفاكس : لا يوجد</p> <p>عنوان البريد الإلكتروني : pwmp.egypt@gmail.com المكتب الاستشاري</p> <p>آخر موعد لتقديم العطاء : التاريخ : الثلاثاء 26 سبتمبر 2023 الوقت : 12.00 ظهراً</p>	1/22
<p>مكان فتح العطاء سيكون فى المكان الاتى :-</p> <p>شركة مياه الشرب والصرف الصحى بأسوان – جبل تاقوق</p> <p>المدينة : أسوان</p> <p>الدولة : جمهورية مصر العربية</p> <p>تليفون : +20972450256 , +201005869080</p> <p>+201114978006</p> <p>رقم الفاكس : لا يوجد</p> <p>عنوان البريد الإلكتروني : pwmp.egypt@gmail.com المكتب الاستشاري</p> <p>التاريخ : الثلاثاء 26 سبتمبر 2023 الوقت : 12.15 ظهراً</p>	1/25

هـ - تقييم ومقارنة العطاءات

لا ينطبق	1/32
<p>يتفق صاحب العمل مع المقاول ، إذا لزم الأمر ، على تسمية الحكم . إذا عجز الطرفان عن الاتفاق تكون سلطة التعيين مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجارى الدولى .</p> <p>تحدد الأتعاب بالساعة لهذا الحكم المقترح طبقاً لجدول الفئات السائدة لأتعاب الحكام بمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجارى الدولى .</p>	1/42

-	8	15	35	60	110	180	مشروعات محطات وشبكات المياه والصرف الصحي
---	---	----	----	----	-----	-----	--

ج) القدرة الفنية : أثبات تجارب مرضية من ما لا يقل عن 3 مشاريع قابلة للمقارنة * نفذت خلال السنوات العشر الماضية (استخدم النموذج E ، القسم الرابع)

* الوسائل المماثلة يجب أن يكون المشروع قد تم تنفيذه في مصر ويجب أن يشتمل المشروع على إنشاء ناقل رئيسي لمياه الشرب أو مياه الصرف الصحي

معايير المنح

يستند تقييم صاحب العمل لعروض التسعير إلى المعايير المرجحة التالية ، حسب الأولوية:

%40	<p>1. الكفاءة والمنظمه</p> <p>سيتم تقييم العطاءات مع الأخذ في الاعتبار فهم المتقدم للأعمال المطلوبه ، والاستكمال ، والمطابقة ، والوضوح ، والجودة ، ومدى معقولية العرض والانحرافات المقترحه بناءً على:</p> <ul style="list-style-type: none"> • جدول زمني يوضح جميع المعالم والمهام الرئيسييه ومدتها بما يتفق تمامًا مع تاريخ الإنهاء المحدد في متطلبات صاحب العمل (القسم السادس). يجب أن يحتوي الجدول الزمني على مراحل الإنجاز مثل الحفر ، وتوريد الخامات ، والإنشاءات المدنية ، وقطع المياه وتركيبها ، والاختبار ، والتنشيط ، والتسليم الابتدائي . (استخدم نموذج L ، المتطلبات الرسمية: DIN A3) • الهيكل التنظيمي للمقاول والموارد البشريه بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> ○ الهيكل التنظيمي (يقدم في النموذج M المتطلبات الاساسيه : DIN A3) ○ وصف الهيكل التنظيمي للمشروع (يقدم في النموذج N المتطلبات الاساسيه : حد اقصى 3 صفحات DIN A4) ○ عدد سنوات العمل (استخدم الاستمارة A ، القسم الرابع) ○ عدد سنوات الخبرة في مصر (استخدم الاستمارة A ، القسم الرابع) ○ عدد سنوات الخبرة مع الجهات المانحة الدولية (استخدم الاستمارة A ، القسم الرابع) ○ عدد الموظفين (المديرين والمهندسين والمساعدين و الماليين ، وما إلى ذلك) (استخدم النموذج A ، القسم الرابع) • القدرة المالية للمقاول ، بما في ذلك <ul style="list-style-type: none"> ○ البيانات المالية / الميزانية العمومية لآخر 3 سنوات (استخدم النموذج "F" ، القسم الرابع) ○ السجل التجاري (إرسال البيانات المالية المدققة / المؤكدة على النحو المحدد في النموذج F ، القسم الرابع) • جوده المعدات والخامات والضمانات <ul style="list-style-type: none"> ○ معلومات عن المعدات والمواد والضمانات (استخدم النموذج G القسم الرابع . • الجودة و المعقولية والملائمه الفنية للانحرافات المقترحة المحددة في قائمة الانحرافات (استخدم النموذج K ، القسم الرابع)
%30	<p>2. السعر</p> <p>إجمالي سعر العطاء للمراحل من 1 : 5 وغير شامل ضريبة القيمة المضافة وضرائب المبيعات والرسوم الجمركية (وفقاً لما ورد في قائمه الكميات ، القسم</p>

	السادس). وغير شامل الانحرافات . فيما يلي دالة التكلفة المستخدمة في التقييم.
30%	<p>3. الخبرة العملية ذات الصلة</p> <ul style="list-style-type: none"> • قائمة الموظفين الرئيسيين (استخدم النموذج H ، القسم الرابع) شامله مؤهلاتهم وتحديد المهام الخاصة بهم • المؤهلات العامة / الخبرة والخبرات المحددة المتعلقة بمهام / خبرات الموظفين الرئيسيين في البلدان / البيئات المماثلة بناءً على السيرة الذاتية (استخدم النموذج الأول ، القسم الرابع) و 3 مشاريع مرجعية على مدى السنوات الخمس الماضية ذات طبيعة مماثلة من حيث الحجم وطبيعته الاعمال والتعقيد (الاستخدام الاستمرارية ل ، القسم الرابع)

يجب أن تكون جميع المعلومات بتفاصيل كافية لإثبات كفاءته عرض مقدمي العروض وقدراتهم على تلبية متطلبات العمل ووقت الانتهاء.
سيتم تصنيف السعر المعروض على النحو التالي:
سيتم استخدام دالة التكلفة من النوع التالي لتقييم إجمالي تكاليف العطاء وكذلك تكاليف التشغيل والصيانة:

$$score_i = \begin{cases} if \ price_i \geq \ price_{max} : & = 0 \\ otherwise : & = 5 - 5 * \left(\frac{\ price_i - \ price_{min}}{\ price_{max} - \ price_{min}} \right) \end{cases}$$

يتم تحديد معلومات معادله التكلفة على النحو التالي :

- $price_i$ يعنى قيمه العرض i
- $price_{min}$ يعنى قيمه اقل العروض المقدمه ، والتي يحقق أعلى درجة (5)
- $price_{max} = price_{min} * CR$ وتعنى الحد الأعلى للتكلفه حيث $CR = 2$

وتحقق الحد الأدنى من الدرجات (0).

جميع التكاليف التي تتجاوز $price_{max}$ تحقق أيضاً الحد الأدنى من الدرجات وفقاً لمعادله السعر أعلاه ، فإن القيم التي تقع بين $price_{min}$ و $price_{max}$ يتم تقييمها بالدرجات .

بالنسبة للمعايير بخلاف السعر ، يتم التقييم من حيث النوعية والنسبية من خلال مقارنة بين العروض التي تم استلامها بناءً على الجدول التالي. النتيجة الموزونة ناتجة عن ضرب النتيجة بالوزن.

المقياس	التوافق مع المعايير	جوده المعلومات
صفر	غير قابل للتقييم	لا توجد معلومات
1	أداء منخفض جداً	معلومات غير كافية وغير مكتمله
2	أداء منخفض	البيانات لا تتعلق بما فيه الكفاية للمشروع
3	أداء متوسط	متوسط الجودة ، وفقاً لمتطلبات الدعوة لتقديم العطاءات
4	أداء جيد	الجوده جيده جدا
5	أداء جيد جداً	جوده ممتازة . قدره كبيره جدا لتحقيق الأهداف

جدول 2 مقياس لتقييم معايير المنح

فصل IV نماذج تقديم العطاء

خطاب العطاء Letter of Bid

نموذج خطاب ضمان Form of Bid Security Bank Guarantee

نموذج خطاب الضمان الإبتدائي Form of Bid Security Bid Bond

نموذج اتفاقية سرية المعلومات Form of Bid-Securing Declara

توضيحات مقدم العطاء

تكاليفات المفوض

مؤهلات مقدم العطاء Bidder's Qualification

نموذج A

بيانات مقدم العطاء Bidder Information Sheet

نموذج B

مرفقات النموذج A1

نموذج C

شهادات الجوده

نموذج D

دليل التصنيف

نموذج E

القابليه الفنيه

نموذج F

القدره الماليه

نموذج G

كفاءه المعدات . الضمانات ... الخ

نموذج H

الهيكل الوظيفى وتوزيع المهام

نموذج I

السير الذاتيه

نموذج J

سابقه خبرات المشروعات

نموذج K

قائمه الانحرافات

نموذج L

الجدول الزمنى مع المهام الرئيسيه

نموذج M

الهيكل التنظيمى

نموذج N

شرح الهيكل التنظيمى

Letter of Bid

The Bidder must prepare the Letter of Bid on stationery with its letterhead clearly showing the Bidder's complete name and address.

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Date: _____
Bidding No.: PWMP-11
Invitation for Bid No.: PWMP-11

To:
Head of Contract and Procurement Department
AWSC Aswan Company for Water and Sanitation
Gabel Tagog
Aswan
Egypt

We, the undersigned, declare that:

We have examined and have no reservations to the Bidding Documents, including Addenda issued in accordance with Instructions to Bidders (ITB) Clause 8;

We offer to execute in conformity with the Bidding Documents the following Works:
_____;

The total price of our Bid, is in the "Financial Offer" and contains the priced BoQ that was included in the bidding documents;

The discounts offered and the methodology for their application are stated in the Financial Offer;

Our bid shall be valid for a period of _____ [insert validity period as specified in ITB 18.1.] days from the date fixed for the bid submission deadline in accordance with the Bidding Documents, and it shall remain binding upon us and may be accepted at any time before the expiration of that period;

If price adjustment provisions apply, the Table(s) of Adjustment Data shall be considered part of this Bid;⁶

If our bid is accepted, we commit to obtain a performance security in accordance with the Bidding Document;

Our firm, including any subcontractors or suppliers for any part of the Contract, have nationalities from eligible countries;

Include if price adjustment provisions apply in the Contract in accordance with PCC Sub-Clause 13.8 ⁶
Adjustments for Changes in Cost.

1-35 Section IV - Bidding Forms

We, including any subcontractors or suppliers for any part of the contract, do not have any conflict of interest in accordance with ITB 4.3;

We are not participating, as a Bidder or as a subcontractor, in more than one bid in this bidding process in accordance with ITB 4.3, other than alternative offers submitted in accordance with ITB 13;

Our firm, its affiliates or subsidiaries, including any Subcontractors or Suppliers for any part of the contract, has not been declared ineligible by the Financing Institution, under the project location's country laws or official regulations or by an act of compliance with a decision of the United Nations Security Council;

We are not a government owned entity / We are a government owned entity but meet the requirements of ITB 4.5;⁷

We have paid, or will pay the following commissions, gratuities, or fees with respect to the bidding process or execution of the Contract:⁸

Name of Recipient	Address	Reason	Amount
.....
.....

We understand that this bid, together with your written acceptance thereof included in your notification of award, shall constitute a binding contract between us, until a formal contract is prepared and executed;

We understand that you are not bound to accept the lowest evaluated bid or any other bid that you may receive; and

If awarded the contract, the person named below shall act as Contractor's Representative:

Name:

In the capacity of:

Signed:

Duly authorized to sign
the Bid for and on behalf
of:

.....

Date:

*Use one of the two options as appropriate.⁷
If none has been paid or is to be paid, indicate "none".⁸*

Form of Bid Security (Bank Guarantee)

_____ [Bank's Name, and Address of Issuing Branch or Office]

Beneficiary: Aswan Water and Sanitation Company Office in Gabal Tagog [Name and Address of Employer]

Date: _____

BID GUARANTEE No.: _____

We have been informed that _____ [name of the Bidder] (hereinafter called "the Bidder") has submitted to you its bid dated _____ (hereinafter called "the Bid") for the execution of _____ [name of contract] under Invitation for Bids No. _____ ("the IFB").

Furthermore, we understand that, according to your conditions, bids must be supported by a bid guarantee.

At the request of the Bidder, we _____ [name of Bank] hereby irrevocably undertake to pay you any sum or sums not exceeding in total an amount of _____ [amount in figures] (_____) [amount in words] upon receipt by us of your first demand in writing accompanied by a written statement stating that the Bidder is in breach of its obligation(s) under the bid conditions, because the Bidder:

- (a) has withdrawn its Bid during the period of bid validity specified by the Bidder in the Form of Bid; or
- (b) having been notified of the acceptance of its Bid by the Employer during the period of bid validity, (i) fails or refuses to execute the Contract Form, if required, or (ii) fails or refuses to furnish the performance security, in accordance with the ITB.

This guarantee will expire: (a) if the Bidder is the successful Bidder, upon our receipt of copies of the contract signed by the Bidder and the performance security issued to you upon the instruction of the Bidder; and (b) if the Bidder is not the successful Bidder, upon the earlier of (i) our receipt of a copy your notification to the Bidder of the name of the successful Bidder; or (ii) twenty-eight days after the expiration of the Bidder's bid.

Consequently, any demand for payment under this guarantee must be received by us at the office on or before that date.

This guarantee is subject to the Uniform Rules for Demand Guarantees, ICC Publication No. 758.

[signature(s)]

Form of Bid Security (Bid Bond)

not applicable

Form of Bid-Securing Declaration

Not applicable

Bidder's Declaration

We underscore the importance of a free, fair and competitive procurement process that precludes abusive practices. In this respect we have neither offered nor granted directly or indirectly any inadmissible advantages to any public servant or other person nor accepted such advantages in connection with our bid, nor will we offer or grant or accept any such incentives or conditions in the present procurement process or, in the event that we are awarded the contract, in the subsequent execution of the contract. We also declare that no conflict of interest exists in the meaning of the kind described in the pertinent Guidelines.

We also underscore the importance of adhering to minimum social standards ("Core Labour Standards") in the implementation of the project. We undertake to comply with the Core Labour Standards ratified by the Arab Republic of Egypt.

.....
Place, date Bidder

Power of Attorney

The Bidder must submit evidence of authorization for the person(s) signing on behalf of the Bidder according to ITB 20.2. For example, the company registration confirming legally authorized signatories; or the written/signed authorization by the owner to the person signing the bidding documents.

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Bidder's Qualification

To establish its qualifications to perform the contract in accordance with Section III (Suitability and Qualification Criteria) the Bidder shall provide the information requested in the corresponding Information Sheets included hereunder as well as the documents requested in Section III - Suitability and Qualification Criteria.

Form A

Bidder Information Sheet

Date: _____

Bidding No.: PWMP-11

Invitation for Bid No.: PWMP-11

1. Bidder's Legal Name	
2. In case of JV, legal name of each party: NOT APPLICABLE	
3. Bidder's actual or intended Country of Registration:	
4. Bidder's Year of Registration:	
5. Bidder's Legal Address in Country of Registration:	
6. Bidder's Authorized Representative Information	
Name:	
Address:	
Telephone/Fax numbers:	
Email Address:	
7. Subcontractors (add additional lines for additional subcontractors):	
Subcontractor 1	Name & Address:
	Share of the bid price:
	Work / tasks:
Subcontractor 2	Name & Address:
	Share of the bid price:
	Work / tasks:
Total subcontractors' share of the bid price:	

8. Further information:

Number of years in business:

Number of years of experience in Egypt:

Number of years of experience with international donors:

Total Number of Employees:

Total Number of Personnel as Full-Time Equivalent:

Number of Managers:

Number of Engineers:

Number of Technicians:

Number of Financial Staff:

Number of Support Staff:

9. Attached are copies of original documents of:

- Articles of Incorporation or Registration of firm named in 1, above, in accordance with ITB Sub-Clauses 4.1 and 4.2.
- In case of government owned entity from the *project location's country*, documents establishing legal and financial autonomy and compliance with the principles of commercial law, in accordance with ITB Sub-Clause 4.5.
- Certificate for paid taxes, duties and contributions
- Letter of intents for each of the subcontractors stating that in case the Bidder will be awarded the contract, the subcontractor will be available and willing to undertake the prescribed services.

Form B

Attachments to Form A

Add excerpt from commercial registry and all other documents required in Form A

- *Articles of Incorporation or Registration of firm named in 1, above, in accordance with ITB Sub-Clauses 4.1 and 4.2.*
- *In case of government owned entity from the project location's country, documents establishing legal and financial autonomy and compliance with the principles of commercial law, in accordance with ITB Sub-Clause 4.5.*
- *Certificate for paid taxes, duties and contributions*
- *Letter of intents for each of the subcontractors stating that in case the Bidder will be awarded the contract, the subcontractor will be available and willing to undertake the prescribed services.*

Note: *All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.*

Form C

Quality Certification

Add Certificate ISO 9001 or a description of the quality management system described on 1 page A4

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Form D

Proof of Classification

Add proof of classification

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Form E

Technical Ability

The following project references of the Bidder have to fulfil the minimum requirements as stated in Section III.

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Reference No. 1

Project Title
Client	Name
	Address
	Contact Person
	(incl. phone # and e-mail)
Date / Period (from / to)
Current status
Name / Function of Lead Firm
Names / Functions of sub-contractors / other firms
Contract Value in EGP (exchange rate / date)
Share Lead Contractor/ Supplier % of Contract Value
Share Sub-Contractors/ Sub-Suppliers % of Contract Value
Project	Location
	Objectives
	Description

	List of Tasks provided

Reference No. 2

Project Title
Client	Name
	Address
	Contact Person
	(incl. phone # and e-mail)
Date / Period (from / to)
Current status
Name / Function of Lead Firm
Names / Functions of sub-contractors / other firms
Contract Value in EGP (exchange rate / date)
Share Lead Contractor/ Supplier % of Contract Value
Share Sub-Contractors/ Sub-Suppliers % of Contract Value
Project	Location
	Objectives
	Description

List of Tasks provided

Reference No. 3

Project Title
Client	Name
	Address
	Contact Person
	(incl. phone # and e-mail)
Date / Period (from / to)
Current status
Name / Function of Lead Firm
Names / Functions of sub-contractors / other firms
Contract Value in EGP (exchange rate / date)
Share Lead Contractor/ Supplier % of Contract Value
Share Sub-Contractors/ Sub-Suppliers % of Contract Value
Project	Location
	Objectives
	Description

List of Tasks provided

Form F

Financial Capacity

Date: _____

Name of Bidder:

To: Aswan Water and Sanitation Company (AWSC) – Aswan – Gabal Tagog

Financial Information	Historic information for previous three (3) years (EGP)				
	2020	2021	2022	Average	Average Ratio
Information from Balance Sheet					
Total Assets (TA)					
Total Liabilities (TL)					
Net Worth (NW)					
Current Assets (CA)					
Current Liabilities (CL)					
Information from Income Statement					
Total Revenue (TR)					
Profits Before Taxes (PBT)					

- Attached are copies of audited / confirmed financial statements (balance sheets, including all related notes, and income statements) for the years required above complying with the following conditions:
- (a) Must reflect the financial situation of the Tenderer and not sister companies
 - (b) Historic financial statements have to be audited by a certified accountant or confirmed by the State Tax Authority.
 - (c) Historic financial statements must be complete, including all notes to the financial statements
 - (d) Historic financial statements must correspond to accounting periods already completed and audited (no statements for partial periods shall be requested or accepted)

Form G

Quality of Equipment, Guarantees, etc.

The Bidder may add or delete additional rows in the table below as needed.

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

List and Specifications of Materials, Equipment and Suppliers

Equipment / Material	Manufacturer / Supplier Contact Person / Phone	Type / Size / Capacity	Material Quality / Corrosion Protection	Norms and Standards	Guarantees Offered

available test results, certification, technical data sheets, norms, classifications, etc. **are attached separately**

Form H

Key-Staff and Task Assignment

CVs of key-staff are attached separately

List of Key-Staff and Task Assignment

Function	Name / Education	Firm / Position in the firm	License (Registration in Egyptian Engineering Syndicate)	Years of Experience	Tasks / Responsibilities	Staff days home office	Staff days on site/ field
Contractor's Representative (Civil Engineer):							
Site & installation manager 1 (Senior Resident Civil Engineer 1 with at least 10 years experience):							(100% on- site presence required)
Site & installation manager 2 (Senior Resident Civil Engineer 2 with at least 5 years experience):							(100% on- site presence required)
Senior Mechanical Engineer: (at least 10 years experience)							
Quality Control Engineer: (at least 10 years experience)							
HSE officer with OSHA certified							(daily inspection on site)
Designer (workshop / as- built drawings)							
Total staff days							

Form I**Curriculum Vitae**

All key-staff as defined in Form H must submit the CV in the format below.

Note: All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.

Curriculum vitae

Proposed role in the project:

Category:

1. **Family name:**
2. **First names:**
3. **Date of birth:**
4. **Nationality:**
5. **Civil status:**
6. **Education:**

Institution [Date from – Date to]	Degree(s) or Diploma(s) obtained:

7. **Language skills:** Indicate competence on a scale of 1 to 5 (1 - excellent; 5 - basic)

Language	Reading	Speaking	Writing

8. **Membership of professional bodies:**
9. **Other skills:** (e.g. Computer literacy, etc.)
10. **Present position:**
11. **Years within the firm:**
12. **Key qualifications:** (Relevant to the assignment)
13. **Specific experience in the region:**

Country	Date from – Date to

14. Professional experience:

Date from – Date to	Location	Company	Position	Description

15. Other relevant information (e.g., Publications)

Form J

Project References

Specify 3 reference projects over the past 5 years for the key-staff specified. It is allowed to specify references, for which the key-staff has been responsible during previous work engagements, i.e. under previous employers.

The following form shall be copied in order to account for all key-staff.

Note: *All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.*

position in project

First name : Surname :
 Firm / company :
 Position in company :
 Experience within position : years

CV attached

Project Title (1)
Client	Name :
	Address :
	Contact Person :
	(incl. phone # and e-mail) :
Date / Period (from / to)
Current status
Contract Value in CHF (exchange rate / date)
Project	Objectives :

	Brief Description :

Key-Staff	Function :

	Tasks :

1-58 Section IV - Bidding Forms

What were the analogies of the reference project to the present project?
--	----------------------------------

Project Title (2)
--------------------------	-------

Client	Name
	Address
	Contact Person
	(incl. phone # and e-mail)

Date / Period (from / to)
Current status

Contract Value in CHF (exchange rate / date)
--	----------------

Project	Objectives
	Brief Description

Key-Staff	Function
	Tasks

What were the analogies of the reference project to the present project?
--	----------------------------------

Project Title (3)
--------------------------	-------

Client	Name
	Address
	Contact Person
	(incl. phone # and e-mail)

Date / Period (from / to)
----------------------------------	-------

1-59 Section IV - Bidding Forms

Current status
Contract Value in CHF (exchange rate / date)
Project Objectives Brief Description
Key-Staff Function Tasks
What were the analogies of the reference project to the present project?

Form L

Time Schedule with Milestones

The Contractor must prepare a detailed time schedule as part of the bid. The time schedule must contain completion milestones (such as for excavation, delivery of goods, civil construction, water cut & installation, testing, finishing, handover inspection / acceptance, guarantee period).

Note: *All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.*

Form M

Organizational Chart

The Contractor must prepare an organizational chart of the project with all relevant stakeholders and including the bidder's organization of his team off and on the construction sites.

Note: *All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.*

Form N

Description of Organization

The Contractor must prepare a detailed description of how the individual staff is contributing to the successful implementation of the project by e.g. ensuring all required documentation is on site, delivering adequate construction quality, fulfill health and safety requirements, how testing is organized, etc.

Note: *All italicized text is for use in preparing these forms and shall be deleted from the final products.*

فصل V البلدان المؤهلة للمشاركة في العطاء

التأهيل لتوفير المهمات والأعمال والخدمات

يحق فقط لمقدمي العروض الذين لديهم مكتب مسجل قانونيًا في جمهورية مصر العربية. قد يتم تسليم البضائع / المعدات من الشركات والمصانع الدولية بشرط أن يتم توفير خدمات التركيب وما بعد البيع من قبل مزود خدمة معتمد مع مكتب مسجل قانونيًا في جمهورية مصر العربية .

الجزء 2 - متطلبات صاحب العمل

الفصل السادس – متطلبات صاحب العمل

انظر مستندات منفصله : متطلبات صاحب العمل

الجزء 3 – شروط ونماذج العقد

جدول البنود

A . عام

1. التعريفات
2. التفسير
3. اللغة والقانون
4. قرارات مدير المشروع
5. التفويض
6. الاتصالات
7. التعاقد من الباطن
8. المقاولون الاخرون
9. الأفراد والمعدات
10. المخاطر التي يتحملها صاحب العمل ، والمقاول
11. مخاطر صاحب العمل
12. مخاطر المقاول
13. التأمين
14. بيانات الموقع
15. أعمال المقاول الانشائية
16. الأعمال المفروض اكتمالها بحلول التاريخ المستهدف لإكمال الأعمال
17. موافقة مدير المشروع
18. السلامة
19. الاكتشافات
20. استلام الموقع
21. الوصول للموقع
22. التعليمات ، والمعاینات ، والمراجعات
23. تعيين الحَكَم
24. الإجراءات حال المنازعات

B . مراقبه الوقت

25. البرنامج
26. مد التاريخ المستهدف لإكمال الأعمال
27. التعجيل
28. التأخيرات بأمر مدير المشروع
29. اجتماعات الإدارة
30. الإنذار المبكر

C . مراقبه الجوده

31. تحديد العيوب
32. الاختبارات
33. تصحيح العيوب
34. عدم تصحيح العيوب

D. مراقبة التكلفة

35.	سعر العقد
36.	تغيير أسعار العقد
37.	التباينات
38.	التنبؤ بالتدفقات النقدية
39.	المستخلصات
40.	المدفوعات
41.	حالات التعويض
42.	الضريبة
43.	العملات
44.	تعديل السعر
45.	احتجاز المبالغ
46.	التعويضات المتفق عليها
47.	المكافأة
48.	الدفعة المقدمة
49.	الضمانات
50.	الأعمال باليومية
51.	تكلفة الإصلاحات

E. انتهاء العقد

52.	الإكمال
53.	الاستلام
54.	الحساب الختامي
55.	أدلة التشغيل والصيانة
56.	الإنهاء
57.	التزوير والفساد
58.	الدفع عند الإنهاء
59.	الممتلكات
60.	الإبراء من الأداء
61.	تعليق قرض أو ائتمان المؤسسة التمويلية

فصل VI الشروط العامة للعقد

(a) عام

تطبع بحروف سوداء كبيرة تميز ما يعرف من المصطلحات

1 التعريفات

- (أ) يقصد بقبول مبلغ العقد المبلغ المقبول في خطاب القبول لتنفيذ وإكمال الأعمال وإصلاح أي عيوب .
- (ب) برنامج النشاط برنامج يشتمل على الأنشطة التي تتناول الإنشاء ، والتركيب ، والاختبار ، وبدء تشغيل الأعمال في عقد بمبلغ إجمالي / مقطوع يتضمن البرنامج سعر إجمالي مقطوع مقابل كل نشاط ، والمستعمل لتقدير القيم وتقدير الآثار المترتبة على التباينات وحالات التعويض .
- (ج) الحَكَم هو الشخص الذى يعينه كلاً من صاحب العمل والمقاول لحل المنازعات بصفة مبدئية ووفقاً لما اشترط فى الشروط العامة للعقد 23 .
- (د) يقصد بالمؤسسة التمويلية المؤسسة التمويلية المسماة فى الشروط الخاصة للعقد .
- (هـ) يقصد بقائمة الكميات قائمة الكميات المسعرة والمستوفاة وتشكل جزءاً من العطاء .
- (و) حالات التعويض وهى التى ورد تعريفها فى الشروط العامة للعقد 41 فى هذا العقد .
- (ز) تاريخ الإكمال ويعنى تاريخ إكمال الأعمال التى يعتمدها مدير المشروع طبقاً للشروط العامة للعقد ، الفقرة الشرطية الفرعية 1/52 .
- (ح) العقد ويقصد به العقد المبرم فيما بين صاحب العمل والمقاول لتنفيذ ، وإكمال ، وصيانة الأعمال . ويشتمل العقد على الوثائق المبينة فى الشروط العامة للعقد ، الفقرة الشرطية الفرعية 3/2 أدناه .
- (ط) المقاول ويقصد به الطرف الذى قبل صاحب العمل عطائه لتنفيذ الأعمال .
- (ي) عطاء المقاول ويقصد به وثيقة المناقصة المستوفاة التى قدمها المقاول إلى صاحب العمل .
- (ك) سعر العقد ويقصد به مبلغ العقد المقبول الوارد فى خطاب القبول وتعديله فيما بعد طبقاً للعقد .
- (ل) الأيام هى الأيام الميلادية ، والشهور هى الشهور الميلادية
- (م) أعمال اليومية ويقصد بها مختلف مدخلات الأعمال الخاضعة للدفع طبقاً لوقت أدائها وذلك لموظفي المقاول ، والمعدات بالإضافة إلى مدفوعات ما يلزم لهذه الأعمال من مواد وتجهيزات .
- (ن) العيب هو أى جزء من الأعمال لم يتم طبقاً للعقد .

(س) شهادة الإخطار بالعيوب وهى شهادة يصدرها مدير المشروع عند إصلاح المقاول للعيوب .

(ع) فترة الإخطار عن العيوب هى فترة تسمى فى الشروط الخاصة للعقد طبقاً للفقرة الشرطية الفرعية 1/33 وتحسب اعتباراً من تاريخ الإكمال .

(ف)

(ص) الرسومات ويقصد بها رسومات الأعمال المدرجة بالعقد ،

وأى رسومات إضافية أو معدلة تصدر (أو نيابة عن) صاحب العمل طبقاً للعقد ، وتتضمن الحسابات والمعلومات الأخرى المشتركة أو التى يعتمدها مدير المشروع لتنفيذ العقد .

(ق) صاحب العمل هو الطرف الذى يستخدم المقاول لتنفيذ الأعمال حسبما ورد فى الشروط الخاصة للعقد .

(ر) المُعدات وهى آلات ومركبات المقاول التى تجلب للموقع مؤقتاً للأعمال الإنشائية .

(ش) يقصد بكلمة "كتابة" أو مكتوباً" ما يكتب باليد ، أو ينسخ على الآلة الناسخة أو يطبع أو يعد إلكترونياً ليظل سجلاً دائماً .

(ت) سعر العقد الأساسى هو سعر العقد المبين فى خطاب قبول أصدره صاحب العمل .

(ث) تاريخ الإكمال المستهدف هو التاريخ المقصود لإكمال المقاول الأعمال . تحدد تاريخ الإكمال المستهدف فى الشروط الخاصة للعقد . لا يجوز تعديل تاريخ الإكمال المستهدف سوى بأمر

مدير المشروع بإصدار مد الوقت أو بأمر تعجيل .

(خ) المواد هى كافة التوريدات التى تتضمن المواد الاستهلاكية التى يستعملها المقاول ضمن الأعمال .

(ذ) التجهيزات هى أى جزء لا يتجزأ عن الأعمال وله وظيفة ميكانيكية ، أو كهربائية ، أو كيميائية ، أو بيولوجية .

(ض) مدير المشروع هو الشخص المسمى فى الشروط الخاصة للعقد (أو أى شخص مختص آخر يعينه صاحب العمل ويخطر

به المقاول ، للعمل بدلاً من مدير المشروع) ويتحمل مسئولية الإشراف على تنفيذ الأعمال وإدارة العقد .

(أأ) يقصد بالحروف الأوائلية ش خ ع الشروط الخاصة للعقد .

(بب) الموقع هو المساحة المحددة كذلك فى الشروط الخاصة للعقد.

(جج) تقارير معاينة الموقع هى تلك المدرجة فى وثائق المناقصة وهى فعلية واقعية وتفسيرية عن أوضاع السطح وما تحت سطح الموقع) .

(دد) يقصد بالمواصفات مواصفات الأعمال المدرجة بالعقد وأى تعديل أو إضافة أو ما يعتمده مدير المشروع .

(هه) تاريخ البدء وهو المنصوص عليه فى الشروط الخاصة للعقد. يقصد به آخر موعد لبدء المقاول تنفيذ الأعمال ، وليس من

الضرورى أن يتوافق مع أى تاريخ لحيازة واستلام الموقع .

(وو) المقاول من الباطن هو شخص أو جهة تعاقدت مع المقاول لتنفيذ جزء من العمل فى العقد ويتضمن العمل فى الموقع .

(زز) الأعمال المؤقتة هى الأعمال التى يصممها ، ويشيدها ،

وبركبيها ، ويزيلها المقاول واللازمة لتشديد لإنشاء أو تركيب الأعمال .

التباين ويقصد به تعليمات مدير المشروع لتغيير الأعمال .
الأعمال هي ما يشترط العقد على المقاول تشييده ، وتركيبه ،
وتسليمه لصاحب العمل حسبما ورد في الشروط الخاصة للعقد

(ح)
(ط)

في تفسير الشروط العامة للعقد الحالية ، التعليمات التي تعنى
أحد الأجناس تتضمن كافة الأجناس ، كما تتضمن صيغة
المفرد صيغة الجمع أيضاً . ليس للعناوين أى مغزى . تحمل
الكلمات معناها المعتاد في لغة العقد ما لم ينص على تعريف
معين لها . يصدر مدير المشروع تعليمات للرد على
الاستفسارات عن هذه الشروط العامة للعقد .

2 التفسير

في حالة تحديد إكمال أجزاء معينة في الشروط الخاصة للعقد
تطبق الإشارة إلى الأعمال في الشروط العامة للعقد ، وتاريخ
الإكمال ، وتاريخ الإكمال المستهدف على أى جزء من
الأعمال (بخلاف الإشارات إلى تاريخ الإكمال ، وتاريخ
الإكمال المستهدف لكافة الأعمال) .

تفسر وثائق العقد طبقاً لترتيب الأوليات التالي :

- (أ) الاتفاق ،
- (ب) خطاب القبول ،
- (ج) محاضر مفاوضات العقد ،
- (د) ملاحق العقد الصادرة عن صاحب العمل ،
- (هـ) الشروط الخاصة للعقد ،
- (و) الشروط العامة للعقد ،
- (ز) المواصفات ،
- (ح) الرسومات ،
- (ط) عطاء المقاول ،
- (ي) قائمة الكميات ،
- (ك) أى وثيقة أخرى بقائمة الشروط الخاصة للعقد
وتشكل جزءاً من العقد .

إن اللغة والقانون المعمول بهما فى العقد كما فى الشروط الخاصة للعقد .

3 اللغة والقانون

ما لم يوضح خلاف ذلك بصفة معينة ، قرار مدير المشروع فى الشئون التعاقدية بين صاحب العمل والمقاول باعتباره يمثل دور صاحب العمل .

4 قرارات مدير المشروع

ما لم يحدد خلاف ذلك فى الشروط الخاصة للعقد ، يجوز أن يفوض مدير المشروع أى من واجباته ومسئولياته إلى آخرين، باستثناء الحُكم ، وذلك بعد إخطار المقاول ، ويجوز له إلغاء أى تفويض بعد إخطار المقاول .

5 التفويض

لا يعتد بالاتصالات بين الأطراف المشار إليها فى الشروط سوى بتحريرها كتابة . لا يسرى إخطار سوى عند تسليمه .

6 الاتصالات

يجوز للمقاول أن يتعاقد من الباطن بموافقة مدير المشروع ولكن لا يجوز له التنازل عن العقد بدون موافقة صاحب العمل كتابة . لن يغير التعاقد من الباطن من التزامات المقاول .

7 التعاقد من الباطن

يتعاون المقاول ويشارك الموقع مع مقاولين آخرين ، وسلطات عمومية ، ومرافق ، وصاحب العمل وذلك بين التواريخ الواردة فى برنامج المقاولين الآخرين حسبما وردت الإشارة إليه فى الشروط الخاصة للعقد . كما يوفر المقاول لهم التسهيلات ، والخدمات كما ورد وصف البرنامج . ويجوز لصاحب العمل أن يعدل برنامج المقاولين الآخرين ويخطر المقاول بمثل هذا التعديل .

8 المقاولون الآخرون

يستخدم المقاول رؤساء الأفراد ويستعمل المُعدات الواردة فى عطاءه لتنفيذ الأعمال ، أو أفراد ، ومعدات أخرى بموافقة مدير المشروع . لن يوافق مدير المشروع على أى استبدال مقترح لرؤساء الأفراد والمعدات إلا إذا كانت مؤهلاتهم اللازمة ومواصفاتهم تساوى أساساً أو تفوق عما أقترح فى العطاء .

9 الأفراد والمعدات

إذا طلب مدير المشروع من المقاول إبعاد أحد الأشخاص من بين هيئة موظفى المقاول أو قوة العمل مع إبداء الأسباب ، يجب على المقاول أن يتأكد أن الشخص سوف يغادر الموقع فى غضون سبعة أيام وألا تكون له أى صلة بالعمل تحت العقد .

يتحمل صاحب العمل المخاطر الموضحة في العقد باعتبارها مخاطر صاحب العمل ، ويتحمل المقاول المخاطر الموضحة في العقد باعتبارها مخاطر المقاول في العقد .

10 المخاطر التي يتحملها صاحب العمل ، والمقاول

يتحمل صاحب العمل المخاطر التالية اعتباراً من تاريخ البدء إلى حين إصدار شهادة الإخطار بالعيوب :
(أ) مخاطر الإصابة الشخصية ، والوفاة ، أو خسارة ، أو تلف الممتلكات (ماعد الأعمال ، والتجهيزات ، والمواد والمعدات والناشئة عن

11 مخاطر صاحب العمل

أولاً : استعمال أو شغل الموقع بالأعمال أو لغرض الأعمال وذلك كنتيجة حتمية للأعمال ، أو
ثانياً : الإهمال ، مخالفة الواجبات الرسمية ، أو تداخل صاحب العمل مع حقوق قانونية أو أى شخص يستخدمه أو متعاقد معه ماعدا المقاول .
(ب) مخاطر تلف الأعمال ، والتجهيزات ، والمواد ، والمعدات بحيث تكون بسبب تقصير صاحب العمل ، أو ضمن تصميم صاحب العمل ، أو بسبب الحرب ، أو تلوث إشعاعى يؤثر على الدولة محل تنفيذ الأعمال.

يتحمل صاحب العمل المخاطر التالية اعتباراً من تاريخ الإكمال إلى حين إصدار شهادة الإخطار بالعيوب من حيث مخاطر الخسارة أو تلف الأعمال ، والتجهيزات والمواد ، عدا الخسارة أو التلف بسبب :

(أ) وجود العيب فى تاريخ الإكمال ،
(ب) واقعة سبقت تاريخ الإكمال وليست من المخاطر التي يتحملها صاحب العمل ، أو
(ج) أنشطة المقاول بالموقع بعد تاريخ الإكمال .

12 مخاطر المقاول

اعتباراً من تاريخ البدء حتى إصدار شهادة الإخطار بالعيوب، ومخاطر الإصابة الشخصية، والوفاة، والخسارة، أو تلف الممتلكات (وتتضمن / دون تحديد، الأعمال والتجهيزات، والمواد، والمعدات) والتي ليست ضمن مخاطر صاحب العمل ومن مخاطر المقاول .

13 التأمين

يوفر المقاول باسمى صاحب العمل والمقاول معاً تغطية تأمينية اعتباراً من تاريخ البدء، حتى نهاية فترة الإخطار بالعيوب وذلك بالمبالغ والمبالغ المستحقة للخصم الواردة في الشروط الخاصة للعقد وذلك في الحالات التالية بسبب مخاطر المقاول:

- (أ) غطاء ضد الخسارة أو تلف الأعمال، والتجهيزات، والمواد،
 (ب) غطاء ضد الخسارة أو تلف المعدات،
 (ج) غطاء ضد الخسارة أو تلف الممتلكات (فيما عدا الأعمال، والتجهيزات، والمواد، والمعدات) المتعلقة بالعقد و،
 (د) غطاء ضد الإصابة الشخصية أو الوفاة .

يقدم المقاول وثائق وشهادات التأمين إلى مدير المشروع لاعتماده لها قبل تاريخ البدء . يشترط في كافة مثل هذه التأمينات أن تغطي التعويض المستحق الذى يدفع وبالألوان والنسب من العملات اللازمة لجبر الخسائر والتلف المتكبد .

إذا لم يقدم المقاول أى من الوثائق والشهادات المطلوبة، يجوز لصاحب العمل أن يؤمن التأمين الذى كان مقرراً على المقاول تقديمه، وأن يسترد صاحب العمل أقساط التأمين التى اعتمدت خصماً من المدفوعات التى تستحق للمقاول، وإن لم توجد مستحقات يصبح دفع أقساط التأمين ديوناً مستحقة الدفع.

لا يجوز إجراء تعديلات لبنود تأمين دون موافقة مدير المشروع .

يلتزم كلا الطرفين بأى شروط فى وثائق التأمين .

سوف يعتبر المقاول قد عاين أى بيانات الموقع المشار إليها فى الشروط الخاصة للعقد والمستكملة بأى معلومات متوفرة للمقاول .

14 بيانات الموقع

يشيد المقاول ويركب الأعمال طبقاً للمواصفات والرسومات .

15 أعمال المقاول
الإشائية

يجوز للمقاول البدء فى تنفيذ الأعمال فى تاريخ البدء وذلك طبقاً للبرنامج الذى قدمه المقاول وتحديثه بموافقة مدير المشروع وأن يستكملهما فى التاريخ المستهدف للإكمال .

16 الأعمال
المفروض
اكتمالها بحلول
التاريخ
المستهدف لإكمال
الأعمال

يقدم المقاول المواصفات ورسومات إيضاحية لأعماله المؤقتة المقترحة إلى مدير المشروع لاعتمادها .

17 موافقة مدير
المشروع

يتحمل المقاول مسئولية تصميم الأعمال المؤقتة .

لا يعفى اعتماد مدير المشروع مسئولية المقاول عن الأعمال المؤقتة .

يحصل المقاول على اعتماد الغير على تصميم الأعمال المؤقتة إذا اشترط ذلك .

تخضع كافة الرسومات من إعداد المقاول تمهيداً لتنفيذ الأعمال المؤقتة أو الدائمة لموافقة مدير المشروع قبل استعمالها . يجب تقديم Asbuilt drawings على برامج PDF, Autocad and GISmap

- 18 السلامة
يتحمل المقاول المسؤولية عن سلامة كافة أنشطة الموقع .
- 19 الاكتشافات
يمتلك صاحب العمل أى شيء ذو قيمة تاريخية أو أى أهمية أو ذو قيمة ثمينة يكتشف دون سابق توقعه فى الموقع . يخطر المقاول مدير المشروع عن مثل هذه الاكتشافات وينفذ تعليمات مدير المشروع فى شأن التعامل معها .
- 20 استلام الموقع
يسلم صاحب العمل للمقاول كافة أجزاء الموقع . إذا لم يسلم جزء بحلول التاريخ المبين فى الشروط الخاصة للعقد ، سوف يعتبر صاحب العمل قد أقر بدء الأنشطة المعنية وتعتبر تلك واقعة تستوجب التعويض .
- 21 الوصول للموقع
يسمح المقاول لمدير المشروع وأى شخص يفوضه مدير المشروع بالوصول إلى الموقع وأى مكان عمل يجرى فيه عمل ذو صلة بالعقد أو سوف يجرى فيه العمل المذكور .
- 22 التعليمات ،
والمعاينات ،
والمراجعات
ينفذ المقاول كافة تعليمات مدير المشروع التى تخضع للقوانين المعمول بها فى مكان الموقع .
- يسمح المقاول ، ويجعل مقاوليه من الباطن ، واستشاريه من الباطن يسمحون للمؤسسة التمويلية و/أو الأشخاص الذين تعينهم المؤسسة التمويلية لمعاينة الموقع و/أو فحص حسابات وسجلات المقاول ، ومقاوليه من الباطن لما له صلة بأداء العقد ، وتقديم العطاء ، وأن تراجع المؤسسة التمويلية مثل هذه الحسابات والسجلات بمراجعين تعينهم إذا طلبت ذلك المؤسسة التمويلية . يلفت نظر المقاول ، ومقاوليه من الباطن ، واستشاريه من الباطن إلى الفقرة الشرطية 1/57 التى تشترط ، من بين شروط أخرى ، إلى أن التصرفات التى تستهدف الإعاقة الجوهرية لممارسة حقوق المؤسسة التمويلية للمعاينة والمراجعة الواردة تحت الفقرة الشرطية 2/22 تشكل ممارسة محظورة تؤدى لإنهاء العقد .
- 23 تعيين الحَكم
يعين صاحب العمل والمقاول معاً الحَكم . فى حالة عدم تسوية النزاع بشكل ودى ، إذا لم يوافق صاحب العمل على المحكم المشار اليه سيطلب صاحب العمل من سلطة التعيين المحددة فى الشروط الخاصة بالعقد ، أن يعين الحَكم خلال 14 يوماً من استلام مثل هذا الطلب .
- إذا استقال أو توفى الحَكم ، أو أتفق صاحب العمل والمقاول على أن الحَكم لا يؤدي وظيفته طبقاً لشروط العقد ، سوف يعين صاحب العمل والمقاول حَكمًا جديدًا . أما فى حالة عدم اتفاق صاحب العمل والحَكم فى غضون 30 يوماً تعيين الحَكم

سلطة التعيين فى الشروط الخاصة بالعقد بناء على طلب الطرفين فى غضون 14 يوماً من استلام مثل هذا الطلب .

إذا اعتقد المقاول أن قراراً أتخذه مدير المشروع كان إما خارج نطاق سلطة مدير المشروع بالعقد ، أو أن خطأً اعترى القرار ، سوف يحال القرار إلى الحَكَم فى غضون 14 يوماً من الإخطار بقرار مدير المشروع .

24 الإجراء حال المنازعات

يصدر الحَكَم قراره كتابة فى غضون 28 يوماً من استلام الإخطار بالنزاع .

تسدد أتعاب الحَكَم بأجر الساعة بالفئة المحددة فى الشروط الخاصة للعقد ، مع صرف المصروفات من الأنواع المحددة فى الشروط الخاصة للعقد ، وتقسم التكلفة مناصفة بالتساوى بين صاحب العمل والمقاول مهما كان القرار الذى توصل إليه الحَكَم . يجوز لأى الطرفين إحالة قرار الحَكَم إلى مُحَكَم خلال 28 يوماً من قرار الحَكَم المحرر كتابة . إذا لم يحل أى الطرفين النزاع للتحكيم خلال فترة 28 يوماً السالفة يصبح قرار الحَكَم نهائياً وملزماً .

يعقد التحكيم وفقاً لإجراءات التحكيم التى تنشرها الهيئة المسماة لذلك وفى المكان المحدد فى الشروط الخاصة للعقد .

(b) مراقبة الوقت

فى غضون الزمن المحدد فى الشروط الخاصة للعقد ، وبعد تاريخ خطاب القبول ، يقدم المقاول إلى مدير المشروع البرنامج لاعتماده مع إيضاح الأساليب العامة ، والترتيبات ، وترتيب حدوثها ، وتوقيت كافة أنشطة الأعمال . فى حالة العقد بالمبلغ الإجمالى / المقطوع يجب اتساق أنشطة البرنامج مع تلك الواردة فى برنامج النشاط .

25 البرنامج

تحديث البرنامج هو برنامج يوضح ما تم إنجازه فعلياً فى كل نشاط ، وأثر هذا الإنجاز على توقيت العمل المتبقى متضمناً أى تغييرات تلحق توالى الأنشطة .

يقدم المقاول لمدير المشروع بغرض الاعتماد برنامجاً مستحدثاً على فترات بينية لا تزيد عن الفترة الموضحة فى الشروط الخاصة للعقد . إذا لم يقدم المقاول برنامجاً مستحدثاً خلال تلك الفترة يجوز لمدير المشروع حجز المبلغ المحدد فى الشروط الخاصة بالعقد واعتباراً من المستخلص التالى ويظل احتجاز هذا المبلغ سارياً بعد التاريخ الذى لم يقدم فيه البرنامج فى موعده . فى حالة عقد المبلغ الإجمالى / المقطوع يقدم المقاول جدول نشاط مستحدث فى غضون 14 يوماً من

إصدار تعليمات له من مدير المشروع .

لا يغير اعتماد مدير المشروع للبرنامج من التزامات المقاول. يجوز أن يعدل المقاول البرنامج وتقديمه لمدير المشروع مجدداً في أى وقت . يوضح البرنامج المعدل أثر التباينات وحالات التعويض .

يعد مدير المشروع التاريخ المستهدف لإكمال الأعمال في حالة حدوث حالة تستوجب التعويض أو صدور تعديل في شأنه استحالة إكمال الأعمال في التاريخ المستهدف لإكمال دون اتخاذ المقاول إجراءات للتعجيل لإكمال العمل المتبقى مما يترتب عليه تكبده تكاليفاً إضافية .

**26 مد التاريخ
المستهدف لإكمال
الأعمال**

يقرر مدير المشروع ماهية والوسيلة اللازمة لمد التاريخ المستهدف للإكمال وذلك في غضون 21 يوماً من تاريخ طلب المقاول منه البت في أثر حالة التعويض أو التباين ، وتقديم معلومات كاملة تدعم طلبه . إذا لم يوجه المقاول إنذاراً مبكراً عن تأخير ، أو لم يتعاون في التعامل مع هذا التأخير ، لا يوضع هذا التأخير لفشله في الاعتبار عند تقدير تاريخ الإكمال المستهدف الجديد .

إذا رغب صاحب العمل في الإكمال قبل تاريخ الإكمال المستهدف يحصل مدير المشروع من المقاول على عروض أسعار لإنجاز التعجيل اللازم . إذا قبل صاحب العمل هذه العروض يعدل تاريخ الإكمال المستهدف وفقاً لذلك ويؤكد التعديل كل من صاحب العمل والمقاول .

27 التعجيل

إذا قبل صاحب العمل عروض أسعار المقاول للتعجيل فتدرج ضمن سعر العقد وتعامل باعتبارها تبايناً .

يجوز أن يصدر مدير المشروع تعليمات للمقاول لتأخير بدء أو استمرار أى نشاط في نطاق الأعمال .

**28 التأخيرات بأمر
مدير المشروع**

يجوز لأى من مدير المشروع أو المقاول أن يطلب إحداهما من الآخر حضور اجتماع الإدارة . إن مهمة اجتماع الإدارة مراجعة خطط ما تبقى من أعمال وتناول المسائل المثارة طبقاً لإجراء الإنذار المبكر .

29 اجتماعات الإدارة

يعد مدير المشروع محضر أعمال اجتماع الإدارة ويزود من حضرو الاجتماع وصاحب العمل بنسخ من المحضر . يقرر مدير المشروع مسئولية الأطراف عن الإجراءات اللازم اتخاذها سواء أثناء اجتماع الإدارة أو بعده ويحرر ذلك كتابة ويرسل إلى كافة من حضرو الاجتماع .

يحذر المقاول مدير المشروع في أقرب فرصة من أية أحداث أو ظروف يحتمل حدوثها وقد تسيء لجودة العمل ، أو ترفع سعر العقد ، أو تؤخر تنفيذ الأعمال . يجوز أن يشترط مدير المشروع تقديم المقاول تقديراً للأثر المتوقع للحالة أو الظرف المستقبلي على سعر العقد وتاريخ الإكمال. يقدم المقاول هذا التقدير في أسرع وقت مقبول .

30 الإنذار المبكر

يتعاون المقاول مع مدير المشروع في إعداد والنظر في اقتراحات كيفية تفادي أثر مثل هذا الحدث أو الظرف ، أو الإقلال من أثره بالاستعانة بأى شخص يؤدي العمل ، وتنفيذ ما ينتج عن ذلك من تعليمات مدير المشروع .

(c) مراقبة الجودة

يراجع مدير المشروع عمل المقاول ويخطر المقاول عن أى عيوب اكتشفها . لا تؤثر تلك المراجعة على تحميل المسئوليات للمقاول . قد يصدر مدير المشروع تعليمات للمقاول للبحث عن العيب والكشف عن الاختبار الذى أجرى لأى عمل ويعتبره مدير المشروع قد يحتوى عيباً .

31 تحديد العيوب

إذا أصدر مدير المشروع تعليمات للمقاول لإجراء اختبار غير وارد فى المواصفات لاكتشاف أى عيب فى أى عمل وحال تحقق وجود العيب بعد الاختبار ، يدفع المقاول مقابل الاختبار والعينات . إذا كان لم هناك عيوب فإن إجراء الاختبار يستوجب التعويض .

32 الاختبارات

يخطر مدير المشروع المقاول عن أى عيوب قبل نهاية فترة الإخطار بالعيوب والتي تبدأ عند الإكمال وورد تعريفها فى الشروط الخاصة للعقد . تمتد فترة الإخطار بالعيوب طالما استمرت العيوب دون تصحيح .

33 تصحيح العيوب

يصحح المقاول ما يخطر به من عيوب طوال الفترة التى يحددها مدير المشروع وذلك بالنسبة لكل إخطار بالعيوب .

إذا لم يصحح المقاول عيب خلال الفترة التى حددها إخطار مدير المشروع ، يقدر مدير المشروع تكلفة تصحيح العيب ويدفع المقاول ذلك المبلغ .

34 عدم تصحيح العيوب

(d) مراقبة التكاليف

35 سعر العقد

في حالة عقود الحصاص ، تحتوي قائمة الكميات تسعير بنود الأعمال التي سوف يقوم بها المقاول . تستعمل قائمة الكميات لحساب سعر العقد . يدفع للمقاول مقابل كمية العمل التام وبالفئة الواردة في قائمة الكميات في كل بند على حدة .

في حالة عقد مبلغ إجمالي / مقطوع ، يتضمن برنامج النشاط أسعار أنشطة الأعمال التي يؤديها المقاول . يستعمل برنامج النشاط لرصد ومراقبة أداء الأنشطة التي يدفع على أساسها للمقاول . إذا كان الدفع مقابل المواد سيتم على حدة ، يجب أن يثبت المقاول تسليم المواد في الموقع على حدة كما في برنامج النشاط .

في حالة العقد بالحصاص :

36 تغيير أسعار العقد

(أ) إذا اختلفت الكمية النهائية للعمل المنجز عن الكمية الواردة في قائمة الكميات بالنسبة لبند معين ونسبة تفوق 25% بشرط أن يكون التغيير متجاوزاً 1 بالمائة من سعر العقد الأصلي ، يعدل مدير المشروع الفئة بما يسمح بالتغيير .
(ب) لا يعدل مدير المشروع الفئات لتغيير الكميات إذا تجاوز بذلك التعديل سعر العقد الأصلي بنسبة 1 بالمائة إلا بموافقة صاحب العمل على ذلك مسبقاً .
(ج) يقدم المقاول لمدير المشروع بناء على طلبه تحليلاً تفصيلياً للتكاليف عن أي فئة في قائمة التكاليف .

في حالة عقد المبلغ الإجمالي / المقطوع ، يعدل المقاول برنامج النشاط ليتماشى مع تغييرات البرنامج أو أسلوب العمل وذلك وفقاً لما يتراءى للمقاول . لا تتغير أسعار برنامج النشاط عند إدخال المقاول مثل هذه التغييرات على برنامج النشاط .

تتضمن البرامج المستحدثة كافة التباينات ، وفي حالة عقد المبلغ الإجمالي / المقطوع ، وكذلك في برنامج النشاط الذي يقدمه المقاول .

37 التباينات

يزود المقاول مدير المشروع بعرض أسعار لتنفيذ التباينات إذا طلب منه مدير المشروع ذلك . يُقيم مدير المشروع عرض الأسعار والذي يقدم خلال 7 (سبعة) أيام من طلبه أو في غضون أي فترة أطول يحددها مدير المشروع وقبل إصدار أمر التباين .

إذا كان عرض أسعار المقاول غير مقبول ، يجوز أن يطلب مدير المشروع إدخال تباين عليه وتغيير سعر العقد والذي يحدد وفقاً لتنبؤات مدير المشروع عن آثار التباين على التكاليف التي يتكبدها المقاول .

إذا قرر مدير المشروع أن الطابع المُلح لتباين العمل قد يحول دون تقدم عرض أسعار والنظر فيه دون تأخير العمل، لا يقدم عرض أسعار ويعامل التباين باعتباره حالة من حالات التعويض .

لا يستحق المقاول مبلغاً إضافياً مقابل ما قد تم تفاديه من تكاليف بسبب الإنذار المبكر .

في حالة عقود الحصاص ، إذا كان العمل المبين في التباين يناظر وصف بند في قائمة الكميات ، وإذا رأى مدير المشروع أن كمية العمل تفوق الحد المقرر في الفقرة الشرطية الفرعية 1/38 ، أو أن توقيت تنفيذه لا يتسبب في تغيير تكلفة الوحدة ضمن الكمية ، تستعمل الفئة الواردة في قائمة الكميات لحساب قيمة التباين . إذا تغيرت تكلفة البند ضمن الكمية ، أو أن طبيعة توقيت العمل في التباين لا يناظر بنوداً في قائمة الكميات ، يتخذ عرض أسعار المقاول صيغة الفئات الجديدة للبنود المعنية ضمن بنود العمل .

عندما يُحدث البرنامج ، أو في حالة عقود المبلغ الإجمالي / المقطوع تحديث أيضاً برنامج النشاط ويقدم المقاول لمدير المشروع تنبؤ مستحدث عن التدفقات النقدية يتضمن مختلف العملات الواردة تعريفها في العقد ومحولة إذا لزم الأمر باستعمال فئات صرف العملات بالعقد .

38 التنبؤ بالتدفقات النقدية

يقدم المقاول لمدير المشروع شهرياً قوائم القيم التقديرية لما أنجز من العمل مطروحاً منها المبلغ التراكمي السابق اعتماده.

39 المستخلصات

يراجع مدير المشروع قائمة المقاول الشهرية لاعتماد المبلغ المطلوب دفعه للمقاول .

يحدد مدير المشروع قيمة العمل المنجز .

تشتمل قيمة العمل المنجز :

(أ) في حالة عقد الحصاص ، قيمة كميات العمل المكتمل

في قائمة الكميات أو

(ب) في حالة عقد المبلغ الاجمالي / المقطوع ، قيمة

العمل المنجز وتشتمل على قيمة الأنشطة المكتملة

في برنامج النشاط .

تتضمن قيمة العمل المنجز تقييم التباينات وحالات التعويض.

يجوز لمدير المشروع استبعاد أي بند معتمد في مستخلص

سابق ، أو تخفيض نسبة أى بند سبق اعتماده فى أى مستخلص فى ضوء ما يستجد من معلومات .

40 المدفوعات

تسوى المدفوعات بعد الخصومات خصماً من مدفوعات مقدماً وما يحتجز من أموال . يجب أن يعتمد صاحب العمل أن يدفع للمقاول المبالغ المعتمدة من مدير المشروع فى الأيام المحددة فى الشروط الخاصة للعقد فى تاريخ كل مستخلص . يدفع صاحب العمل للمقاول فائدة إذا تسبب صاحب العمل فى تأخير الدفع وذلك فى الدفعة التالية . تحسب الفائدة اعتباراً من تاريخ استحقاق الدفع حتى تسديد الدفعة المتأخر سدادها طبقاً لسعر الفائدة السائد .

فى حالة زيادة مبلغ تم اعتماده فى مستخلص لاحق أو نتيجة قرار الحكم أو المحكم سوف يدفع للمقاول فائدة مقابل تأخير الدفع المحدد فى هذه الفقرة الشرطية . تحسب الفائدة من التاريخ المفروض أن يتم فيه اعتماد المبلغ الذى تمت زيادته مع انتفاء نزاع بشأنه .

ما لم يتحدد خلاف ذلك ، تدفع كافة الدفعات والخصومات أو تحمل بنسبة كل عملة فى سعر العقد .

لن يتم دفع مقابل بنود العمل ما لم تقيد لها فئة أو سعر وسوف تعتبر ضمن فئات وأسعار العقد الأخرى .

فيما يلي حالات التعويض

- (أ) عدم سماح صاحب العمل بالوصول إلى جزء من الموقع في تاريخ استلام الموقع إعمالاً للشروط العامة للعقد الفقرة الشرطية الفرعية 1/20 .
- (ب) تعديل صاحب العمل برنامج المقاولين الآخرين بما يؤثر على عمل المقاول تحت العقد .
- (ج) إصدار مدير المشروع أمراً بالتأخير ، أو امتناعه عن إصدار الرسومات أو المواصفات ، أو التعليمات اللازمة لإنجاز الأعمال في الوقت المحدد لذلك .
- (د) إصدار مدير المشروع تعليمات للمقاول للكشف عن أو إجراء اختبارات إضافية على العمل الذي اكتشف حينئذ خلوه من العيوب .
- (هـ) عدم موافقة مدير المشروع بدون سبب مقبول على إبرام عقد من الباطن .
- (و) سوء حالة الأرض جوهرياً وبما لا يمكن إدراكه بشكل مقبول قبل إصدار خطاب القبول أو بما ورد من المعلومات الصادرة لمقدمي العطاءات (بما في ذلك تقرير دراسة الموقع) أو من معلومات متاحة للكافة ومن معاينة نظرية للموقع لمعرفة حالة تلك الأرض .
- (ز) إصدار مدير المشروع تعليمات لتناول حالة غير متنبأ بها بسبب صاحب العمل ،
- (ح) عدم التزام المقاولين الآخرين ، أو السلطات الرسمية ، أو المرافق ، أو صاحب العمل بالعمل في إطار المواعيد ، ووجود معوقات أخرى واردة في العقد بما يتسبب في التأخير ، أو زيادة التكاليف التي يتحملها المقاول .
- (ط) تأخير الدفعة المقدمة .
- (ي) الآثار المترتبة على المقاول من جراء أى مخاطر يتحملها صاحب العمل .
- (ك) تأخير غير مقبول من مدير المشروع في إصدار مستخلص .

إذا تسببت حالة تعويض في تكلفة إضافية أو منعت إكمال العمل قبل تاريخ الإكمال المستهدف ، يزداد سعر العقد و/أو يمد تاريخ الإكمال المستهدف . يقرر مدير المشروع عما إذا كانت هناك زيادة سعر العقد ومقدارها ، وعما إذا كان هناك مد تاريخ الإكمال المستهدف وفترة المد .

بمجرد تقديم المقاول المعلومات التي تبين أثر كل حالة تعويض بناء على تنبؤه بالتكاليف ، يقدر مدير المشروع ذلك ومن ثم يعدل سعر العقد . إذا أعتبر تنبؤ المقاول غير مقبول يعدل مدير المشروع سعر العقد على أساس تنبؤ مدير

المشروع شخصياً . يفترض مدير المشروع أن المقاول سوف يتصرف تصرفاً سليماً وسريعاً في هذه الحالة .

لا يستحق المقاول تعويضاً إذا أساءت تصرفات المقاول لمصالح صاحب العمل من جراء امتناع المقاول عن الإنذار المبكر أو لعدم تعاونه مع مدير المشروع .

يعدل مدير المشروع سعر العقد إذا تغيرت الضرائب والرسوم ، والجبايات الأخرى فيما بين التاريخ الواقع قبل 28 يوماً قبل تقديم عطاءات العقد وتاريخ آخر مستخلص . يغير مبلغ الضريبة المستحقة على المقاول دفعها إن لم تكن مثل هذه التغييرات قد وردت في سعر العقد أو نتيجة للفقرة الشرطية 44 بالشروط العامة للعقد .

42 الضريبة

عند التسديد بعملات بخلاف عملة البلد موقع المشروع المبينة في الشروط الخاصة للعقد ، تطبق أسعار الصرف في حساب المبالغ المدفوعة بسعر الصرف الوارد بعطاء المقاول .

43 العملات

لا تعدل الأسعار لمواجهة تقلبات تكلفة المدخلات سوى إذا اشترط ذلك في الشروط الخاصة للعقد . فإذا اشترط ذلك تعدل المبالغ المعتمدة في كل مستخلص قبل خصم الدفعة المقدمة بتطبيق عامل تعديل السعر المعنى على مبالغ المدفوعات المستحقة بكل عملة . تطبق معادلة خاصة كالتى سترد أدناه بالنسبة لكل عملة من عملات العقد :

44 تعديل السعر

$$Pc = Ac + Bc Ims/loc$$

حيث

Pc = عامل التعديل لجزء من سعر العقد المستحق بعمله معينة "C"

Ac , Bc مُعَامِلين⁽⁹⁾ موضحين في الشروط الخاصة للعقد ، ويمثلان الأجزاء غير القابلة للتعديل ، والأجزاء القابلة للتعديل على التوالي في سعر العقد المستحق دفعه بهذه العملة المعينة "C" وكذلك

Ims = المؤشر السائد في نهاية الشهر الصادر عنه فاتورة ، loc المؤشر السائد خلال 28 يوماً سابقة على فتح العطاء للمدخلات المستحقة الدفع وكليهما بالعملة المعينة "C" .

إذا تغيرت قيمة المؤشر بعد تقديم الفاتورة وفقاً للبند 39.1 من دول مجلس التعاون الخليجي، فلن يتم إجراء أي تعديلات أخرى. سوف تعتبر قيمة المؤشر قد راعت كافة التغييرات

(9) إجمالي المعاملين $I = Bc, Ac$ (واحد وجوباً في المعادلة عن كل عملة . عادة ما يكون المعاملين لهما نفس القيمة في المعادلة لكافة العملات حيث المعامل A الخاص بعدم تعديل المدفوعات الجزئية رقم تقريبي (عادة 0.15) وذلك ليوضع في الاعتبار عناصر التكلفة الثابتة أو المكونات الأخرى غير القابلة للتعديل . يضاف مجموع التعديلات لكل عملة إلى سعر العقد (بحول إلى دليل المستخدم)

التكاليف بسبب تقلبات التكاليف .
يحتجز مدير المشروع من كل دفعة مستحقة للمقاول النسبة
الموضحة في الشروط الخاصة للعقد إلى حين إكمال كافة
الأعمال .

45 احتجاز المبالغ

عند إصدار مدير المشروع شهادة إكمال الأعمال طبقاً
للشروط العامة للعقد ، يسدد نصف إجمالي المبلغ المحتجز
ويعاد للمقاول والنصف الآخر عند انقضاء فترة الإخطار
بالعيوب واعتماد مدير المشروع تنفيذ المقاول إصلاح كافة
العيوب التي أخطر بها المقاول قبل نهاية تلك الفترة . يجوز
استبدال المقاول النقود المحتجزة بضمان بنكي " عند الطلب" .

يدفع المقاول لصاحب العمل التعويضات المتفق عليها بالفئة
اليومية الموضحة في الشروط الخاصة للعقد .

46 التعويضات المتفق عليها

عن كل يوم تأخير عن تاريخ الإكمال في تاريخ الإكمال
المستهدف . لا يتجاوز إجمالي مبلغ التعويضات المتفق عليها
المبلغ المحدد في الشروط الخاصة للعقد . يجوز خصم
صاحب العمل التعويضات المتفق عليها من المدفوعات
المستحقة للمقاول لا يؤثر دفع التعويضات المتفق عليها على
مسئوليات المقاول .

في حالة مد تاريخ الإكمال المستهدف بعد دفع التعويضات
المتفق عليها ، يصح مدير المشروع أي مدفوعات تتجاوز
حد التعويضات المتفق عليها ودفعها للمقاول بتعديل
المستخلص التالي . يدفع للمقاول فائدة على المبلغ المتجاوز
ويحسب اعتباراً من تاريخ الدفع إلى تاريخ رد المبلغ وبالفئات
المحددة في الشروط العامة للعقد بالفقرة الشرطية الفرعية
1/40 .

تدفع للمقاول مكافأة تحسب بالفئة اليومية الميلادية كما فى الشروط الخاصة للعقد عن كل يوم (فيما عدا أيام تدفع للمقاول للتعجيل) لإكمال الأعمال مبكراً عما ورد فى تاريخ الإنهاء المستهدف . يعتمد مدير المشروع إكمال الأعمال وبرغم أن موعد اكتمالها وقد لا يكون الموعد المقرر إكمالها.

47 المكافأة

يدفع مدير المشروع للمقاول دفعة مقدمة من المبالغ الواردة فى الشروط الخاصة للعقد مقابل تقديم المقاول ضماناً بنكياً غير مشروط بالصيغة ومن بنك مقبول من صاحب العمل وذلك بمبالغ و عملات تساوى الدفعة المقدمة . يسرى الضمان إلى حين استرداد الدفعة المقدمة على أن يخفض مبلغ الضمان تبعاً بمقدار المبالغ التى يسدها المقاول . لا تخضع الدفعة المقدمة للفوائد .

48 الدفعة المقدمة

لا يستعمل المقاول الدفعة المقدمة سوى فى دفع مصروفات المُعدات ، والتجهيزات ، والمواد ، والتعبئة اللازمة خاصة لإنجاز العقد . يجب أن يثبت المقاول استعماله الدفعة المقدمة كذلك من خلال تقديم نسخاً من الفواتير أو الوثائق الأخرى إلى مدير المشروع .

تسدد الدفعة المقدمة بخصم مبالغ نسبية من المدفوعات المستحقة للمقاول على أساس النسب المئوية المكتملة من أعمال البرنامج على أساس الدفع . لا توضع الدفعة المقدمة أو سددها فى الحسابان فى تقييم أسعار العمل المكتمل ، أو التباينات ، أو تعديل الأسعار ، أو حالات التعويض ، أو حالات المكافأة ، أو التعويضات المتفق عليها .

يقدم لصاحب العمل التأمين النهائى فى موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد فى خطاب القبول ويصدر بالمبلغ الموضح فى الشروط الخاصة للعقد من بنك معتمد لدى البنك المركزى المصرى و مقبول من صاحب العمل وذلك بالفئات من أنواع ونسب العملات التى تُسدد بموجبها سعر العقد . يسرى التأمين النهائى حتى اليوم 28 اعتباراً من تاريخ إصداره المستخلص فى حالة الضمان البنكى وحتى سنة واحدة من تاريخ إصدار المستخلص فى حالة صك ضمان الأداء .

49 الضمانات

لا تستعمل فئات المياومة الواردة فى عطاء المقاول سوى بناء على تعليمات مدير المشروع كتابةً ومقدماتاً للقيام بعمل إضافى يسدد مقابلته بالمياومة إذا كان ذلك مسموحاً به .

50 الأعمال باليومية

يسجل المقاول كافة العمل المدفوع عنه أجراً باعتباره بالمياومة على نماذج يعتمدها مدير المشروع . سوف يتحقق مدير المشروع من استيفاء كل نموذج ويوقعه خلال يومين من

أداء العمل .

لا تدفع للمقاول أجور المياومة سوى بعد حصوله توقيع على نماذج المياومة .

يقوم المقاول على حسابه بإصلاح الخسارة أو تلف الأعمال أو المواد الداخلة فى الأعمال فيما بين فترة تاريخ البدء وفترة نهاية تصحيح العيوب إذا نشأت الخسارة أو التلف من جراء أعمال المقاول أو إغفالاته .

51 تكلفة الإصلاحات

(e) إتمام العقد

يطلب المقاول من مدير المشروع إصدار مستخلص الأعمال، الذى يصدره مدير المشروع بعد أن يقرر إكمال كافة الأعمال

52 الإكمال

يتسلم صاحب العمل الموقع والأعمال خلال سبعة أيام من إصدار مدير المشروع المستخلص .

53 الاستلام

يقدم المقاول لمدير المشروع تقريراً تفصيلياً حول المبلغ النهائى الذى يعتد به المقاول واجب الدفع له تحت العقد قبل نهاية فترة الإخطار بالعيوب . يصدر مدير المشروع شهادة الإخطار بالعيوب ويعتمد أى دفعة ختامية مستحقة للمقاول خلال 56 يوماً من استلام تقرير المقاول إن كان صحيحاً ومكتملاً ، وإذا لم يكن كذلك يصدر مدير المشروع خلال 56 يوماً برنامجاً يحدد نطاق التصحيحات أو الإضافات الضرورية . إذا ظل التقرير النهائى غير مقبولاً بعد أن أعيد تقديمه ، يقرر مدير المشروع المبلغ المستحق للمقاول ثم يصدر المستخلص الخاص بذلك .

54 الحساب الختامى

إذا دعت الحاجة لرسومات "المبانى" و/أو أدلة التشغيل والصيانة فسوف يوردها المقاول فى المواعيد المحددة فى الشروط الخاصة للعقد .

55 أدلة التشغيل والصيانة

فى حالة عدم توريد المقاول الرسومات و/أو الأدلة فى المواعيد المحددة فى الشروط الخاصة للعقد إعمالاً للفقرة الشرطية الفرعية فى الشروط العامة للعقد 1/55 ، أو لم يوافق عليها مدير المشروع ، يحتجز مدير المشروع المبلغ

المحدد في الشروط الخاصة للعقد من المدفوعات المستحقة للمقاول .

يجوز لصاحب العمل أو المقاول إنهاء العقد إذا تسبب الطرف الآخر في مخالفة أساسية للعقد .

56 الإنهاء

تتضمن المخالفات الأساسية للعقد ، وإن لم تقتصر على ما يلي :

- (أ) وقف المقاول العمل لمدة 28 يوماً بينما لا يوجد وقف للعمل في البرنامج الحالي ولم يكن الوقف بتصريح من مدير المشروع ،
- (ب) إذا أصدر مدير المشروع تعليمات للمقاول لتأخير الأعمال ولم تسحب التعليمات خلال 28 يوماً ،
- (ج) إذا أشهر إفلاس صاحب العمل أو المقاول أو تصفيته بخلاف حالة إعادة التشكيل أو الدمج ،
- (د) عدم دفع صاحب العمل دفعة معتمدة من مدير المشروع إلى المقاول خلال 84 يوماً من تاريخ اعتماد مدير المشروع ،
- (هـ) إذا أصدر مدير المشروع إخطاراً بأن الإخفاق في تصحيح عيب معين مخالفة أساسية للعقد وأخفاق المقاول في إصلاحه خلال فترة زمنية مقبولة يحددها مدير المشروع ،
- (و) إذا لم يقدم المقاول تأميناً مطلوباً ،
- (ز) تأخير المقاول إكمال الأعمال لفترة أيام يمكن أن يسدد مقابلها أقصى مبلغ من التعويضات المتفق عليها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد ،
- (ح) إذا أرتأى صاحب العمل أن المقاول قد تورط في ممارسات فساد أو خداع عند المنافسة أو في تنفيذ العقد إعمالاً للفقرة الشرطية 1/57 من الشروط العامة للعقد .

(ط)

عندما يخطر أي من طرفي العقد مدير المشروع بحدوث مخالفة للعقد لسبب بخلاف ما ورد تحت الفقرة الشرطية الفرعية 2/56 السالفة من الشروط العامة للعقد ، سوف يقرر مدير المشروع عما إذا كانت المخالفة أساسية من عدمه .

بغض النظر عما سبق ذكره ، يجوز لصاحب العمل إنهاء العقد حسبما يراه .

في حالة إنهاء العقد ، يوقف المقاول العمل فوراً ، ويراعى سلامة وأمن الموقع ، ويتركه بأسرع ما يمكن وبشكل مقبول .

إذا قرر صاحب العمل تورط المقاول و/أو أحد أفراده ، أو وكلائه ، أو مقاوليه من الباطن ، أو استشاريه من الباطن ، أو مقدمى خدماته ، أو مورديه و/أو موظفيهم ، فى ممارسات فساد ، أو التزوير ، أو تواطؤ ، أو القسر ، أو الإعاقة عند المنافسة أو تنفيذ العقد ، يجوز لصاحب العمل بإخطار للمقاول مدته 14 يوماً بعدها إنهاء تكليف المقاول بالعقد وطرده من الموقع وتطبيق شروط الفقرة الشرطية 56 كما لو كان مثل هذا الطرد تحت الفقرة الشرطية الفرعية 5/56 [الإنهاء من جهة صاحب العمل] .

إذا تقرر تورط أى موظفى المقاول فى ممارسات الفساد ، أو التزوير ، أو التواطؤ ، أو القسر ، أو الإعاقة خلال تنفيذ الأعمال سوف يستبعد ذلك الموظف طبقاً للفقرة الشرطية 9.

لأغراض هذه الفقرة الشرطية الفرعية :

أولاً : "ممارسة الفساد" ويقصد بذلك عرض ، أو إعطاء ، أو تلقى ، أو الاستمالة ، مباشرة أو غير مباشرة بأى شيء تميم للتأثير غير المشروع على تصرفات طرف آخر (10)

ثانياً : "ممارسة التزوير" ويقصد بذلك أى تصرف أو إغفال ويتضمن التمويه عن علم أو عدم اكراتر للتضليل أو محاولات تضليل طرف للحصول على مال أو فائدة أخرى ، أو لتفادى التزام (11) ،

ثالثاً : "ممارسة التواطؤ" ويقصد بذلك ترتيب بين طرفين أو أكثر (12) بغرض تحقيق غرض غير مشروع ، ويتضمن ذلك التأثير غير المشروع على تصرفات طرف آخر ،

رابعاً : "ممارسة قسرية" ويقصد بذلك الانتقاص أو الإضرار ، أو التهديد بالانتقاص ، أو الإضرار مباشرة أو غير مباشرة بأى طرف أو أملاك الطرف للتأثير غير المشروع على تصرفات طرف (13)

خامساً : "ممارسة إعاقة" ويقصد بذلك :
(أ) إتلاف عمدى أو تزوير ، أو تحوير ، أو إخفاء دليل مادي عن التحقيق ، أو الإدلاء بمعلومات كاذبة أمام المحققين لتعويق التحقيقات جوهرياً بإدعاءات

(10) يقصد بعبارة "طرف آخر" أى موظف رسمى عام ذو صلة بالتصرف فى عملية التوريد ، أو تنفيذ العقد [فى السياق يتضمن "الموظف الرسمى العام" هيئة موظفى البنك وموظفى المنظمات الأخرى الذين يتخذون أو يراجعون قرارات التوريد .

(11) يقصد بكلمة "طرف" موظف رسمى عام ، . ترتبط مصطلحي "فائدة" و "التزام" بعملية التوريد أو تنفيذ العقد ، "والتصرف أو الإغفال" بهدف التأثير على عملية التوريد أو تنفيذ العقد .

(12) يقصد بكلمة "أطراف" المشاركون فى عملية التوريد (بما فى ذلك الموظفون العموميون) ممن يحاولون تحديد سعر المناقصة على مستويات مصطنعة وغير تنافسية .

(13) يقصد بكلمة "طرف" مشارك فى عملية التوريد أو تنفيذ العقد .

ممارسة الفساد ، أو الخداع ، أو القسر أو التواطؤ
و/أو التهديد ، أو بالمناوأة ، أو إرهاب أى طرف
لمنعه من إنشاء علمه بالأمر المرتبطة بالتحقيق أو
من استمرار التحقيق أو ،
(ب ب) التصرفات العمدية التى تعوق جوهرياً حقوق
إجراء المؤسسة التمويلية للفحص والمراجعة الواردة
تحت الفقرة الشرطية الفرعية 2/22 .

58 الدفع عند الإنهاء

فى حالة إنهاء العقد بسبب مخالفة أساسية للمقاول للعقد ،
يصدر مدير المشروع شهادة بقيمة العمل المنجز والمواد
المطلوبة مطروحاً منها الدفعات المقدمة المتلقاة حتى تاريخ
إصدار الشهادة والنسبة المئوية لقيمة العمل غير المكتمل
الموضح فى الشروط العامة للعقد . لا تطبق التعويضات
المتفق عليها الإضافية . إذا تجاوز إجمالى المبلغ المستحق
لصاحب العمل أى دفعة مستحقة للمقاول يصبح الفرق ديناً
واجب الدفع لصاحب العمل .

إذا أنهى العقد لملاءمة ذلك لصاحب العمل أو بسبب مخالفة
أساسية للمقاول للعقد يصدر مدير المشروع شهادة بقيمة ما تم
من العمل ، والمواد المطلوبة ، وتكلفة مقبولة لنقل المعدات ،
 وإعادة موظفى المقاول العاملين فى الأعمال فقط إلى بلادهم ،
 وما تكبده المقاول من تكاليف حماية وأمن الأعمال وخصم ما
سدد كدفعات مقدمة حتى تاريخ الشهادة .

تعتبر أملاك صاحب العمل كافة المواد فى الموقع ،
والتجهيزات، والمعدات ، والأعمال ، المؤقتة ، والأعمال إذا
كان إنهاء العقد بسبب تقصير المقاول .

59 الممتلكات

فى حالة فشل العقد بسبب اندلاع الحرب ، أو لأى حدث آخر
خارج تماماً عن سيطرة صاحب العمل أو المقاول سوف يعتمد
مدير المشروع تعرض المقاول للمنع من العمل . يراعى
المقاول سلامة الموقع ووقف العمل بأسرع ما يمكن بعد تسلم
الاعتماد المذكور ويدفع له مقابل كافة ما تم من العمل قبل
تسلمه الاعتماد وأى عمل تم بعد ذلك مقابل التزام بتسديد
مقابل له .

60 الإبراء من الأداء

فى حالة تعليق المؤسسة التمويلية القرض أو الائتمان تحت
هذا المشروع الذى يدفع جزء منه للمقاول :
يلتزم صاحب العمل إخطار المقاول بمثل هذا التعليق
خلال 7 أيام من استلام صاحب العمل إخطار بتعليق المؤسسة
التمويلية .

61 تعليق قرض أو
ائتمان المؤسسة
التمويلية

إذا لم يتسلم المقاول المبالغ المستحقة له خلال عدد
الأيام الموضحة فى الشروط الخاصة للعقد لتسديد المدفوعات
تحت الفقرة الشرطية الفرعية 1/40 ، يجوز للمقاول إصدار
إخطار فوري بالإنهاء فى غضون 14 يوماً .

فصل VII الشروط الخاصة للعقد

أ - أحكام عامة	
المؤسسة المالية هي الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون	GCC 1.1 (d)
صاحب العمل هو شركة مياه الشرب والصرف الصحي بأسوان	GCC 1.1 (s)
يجب أن يكون تاريخ الانتهاء المقصود لكامل الأعمال (بما في ذلك عمليات التفتيش على التسليم وشهادة القبول) هو 30 نوفمبر 2024	GCC 1.1 (v)
مدير المشروع هو اشرف صبرى	GCC 1.1 (y)
موقع المشروع هي المواقع الكائنه في مدينه أسوان والمحدده في الرسومات المرفقة والمواصفات الفنيه	GCC 1.1 (aa)
تاريخ البدء في الأعمال في 01 يناير 2024	GCC 1.1 (dd)
تتكون الأعمال من انظر متطلبات صاحب العمل وتشمل المواصفات الفنيه والرسومات وقائمه الكميات	GCC 1.1 (hh)
إتمام الأعمال على قطاعات: غير قابل للتطبيق	GCC 2.2
تشكل المستندات الآتية أيضًا جزءًا لا يتجزأ من العقد، وحسب الترتيب التالي من حيث الأولوية: (1) اتفاقية العقد؛ (2) خطاب القبول؛ (3) محضر مفاوضات العقد؛ (4) ملاحق العقد الصادرة عن صاحب العمل؛ (5) الشروط الخاصة للعقد؛ (6) الشروط العامة للعقد؛ (7) متطلبات صاحب العمل؛ (8) المواصفات؛ (9) الرسومات؛ (10) العطاء؛ و (11) جدول الكميات المسعر.	GCC 2.3(i)
لغة العقد هي اللغة الإنجليزية . القانون المطبق على العقد هو قانون جمهورية مصر العربية .	GCC 3.1
يجوز لمدير المشروع أن يفوض آخرين في أي من واجباته ومسئولياته.	GCC 5.1
جدول أعمال المقاولين الآخرين: تنفيذ العقود المتعلقة بـ PWMP-10 (شبكة المياه) و PWMP-11 (الأنبوب الرئيسي) كما هو موضح في متطلبات صاحب العمل وربما المقاولين الآخرين العاملين في منطقة المشروع	GCC 8.1

<p>يلتزم المقاول ، بالقدر العملي المعقول ، بتوظيف الموظفين والعمال من مصادر داخل منطقة المشروع. في جميع الأوقات خلال فترة التنفيذ لا تقل عن 50 ٪ من العماله الغير ماهره العاملين (مع الاخذ في الاعتبار تشغيل سيدات ان امكن)على أساس يومي / أسبوعي من قبل المقاول ومقاوليه من الباطن ان وجدو ، يجب أن يكونوا من سكان منطقته المشروع (منطقه السيل والزياداب بحرى والزياداب قبلى وعزب كيما)حسب موقع التنفيذ . يثبت المقاول ذلك من خلال تقديم قوائم التوظيف إلى جانب تقاريره الشهرية. يجب أن تتم الموافقة عليها من قبل مدير المشروع.</p>	<p>GCC 9.2</p>
<p>الحد الأدنى لمبالغ التأمين والمبالغ التي يمكن استقطاعها هي:</p> <p>أ) عن حدوث فقد أو تلف للأعمال والمحطة والمواد: ما يعادل نسبة 100 بالمائة من سعر العطاء، ويزيد مبلغ هذا التأمين بحدوث أي زيادة في مبلغ العقد.</p> <p>ب) عند حدوث فقد أو تلف للمعدات: تدرج تحت التأمين المدرج تحت الفقرة (أ) أعلاه، ولا بد أن يقوم المقاول بتقديم قائمة بالمحطة الخاصة به وبمعداته مع ذكر القيم التأمينية لهم، ويغطي التأمين المدرج تحت الفقرة (أ) أعلاه المواد الموجودة بالموقع أيضاً.</p> <p>ج) عن حدوث فقد أو تلف للممتلكات (بخلاف الأعمال والمحطة والمواد والمعدات): فيما يتعلق بالعقد تكون بنسبة 5 بالمائة من سعر العطاء عن كل حادثة وذلك لعدد غير محدود من الحوادث.</p> <p>د) عن إصابات طاقم العمل أو حالات الوفاة:</p> <p>1. فيما يخص موظفي المقاول: 400'000 جنيه (مائتي ألف جنيه مصري) عن كل حادثة ولعدد غير محدود من الحوادث.</p> <p>2. فيما يخص الأشخاص الآخرين: 400'000 جنيه (مائتي ألف جنيه مصري) عن كل حادثة ولعدد غير محدود من الحوادث.</p> <p>تكون التأمينات المذكورة أعلاه تحت الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) جميعها في حالات الخطر . فيما يتعلق بالتأمينات أعلاه المدرجة تحت الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) فيكون الحد الأقصى الذي يمكن استقطاعه لكل من المطالبات هو 5 بالمائة من مبلغ التأمين .</p>	<p>GCC 13.1</p>
<p>بيانات الموقع هي: طبقا لمتطلبات صاحب العمل واجتماع ما قبل المناقصة وزياره الموقع</p>	<p>GCC 14.1</p>
<p>تاريخ (تواريخ) حيازة الموقع هو: فيما يتعلق بالموقع بأكمله، سبعة (7) أيام بعد تاريخ البدء .</p>	<p>GCC 20.1</p>
<p>تعيين جهة تكون عضو محكم: مركز القاهرة للتحكيم الدولي.</p>	<p>GCC 23.1 & GCC 23.2</p>
<p>الأتعاب وأنواع النفقات القابلة للسداد إلى جهة التحكيم: يتم تحديد الأتعاب المدفوعة بالساعة وفقاً لجدول الأتعاب المتبع الخاص بمركز القاهرة للتحكيم الدولي، وتشمل النفقات القابلة للسداد السفر إلى أسوان والتنقل داخل أسوان والإقامة والسكن المثبت بالإيصالات المقدمة.</p>	<p>GCC 24.3</p>
<p>المؤسسة التي سيتم استخدام إجراءاتها في التحكيم: مركز القاهرة للتحكيم الدولي . مكان التحكيم هو: القاهرة، مصر</p>	<p>GCC 24.4</p>
<p>ب - إدارة الوقت</p>	
<p>يقوم المقاول بتقديم برنامج الأعمال من أجل الموافقة عليه في غضون 28 (ثمانية وعشرون) يوم من تاريخ خطاب القبول.</p>	<p>GCC 25.1</p>
<p>المدة الزمنية بين تحديثات البرنامج هي 3 (ثلاثة) شهور .</p>	<p>GCC 25.3</p>

1-95 Section IV - Bidding Forms

<p>المبلغ اللازم تعليته (تعليقه) عند تأخر تقديم البرنامج المُحدّث هو 15.000 جنيه (خمسة عشر ألف جنيه مصري).</p>	
<p>ج - إدارة الجودة</p>	
<p>مدة الإخطار بالعيوب هي: 12 شهر.</p>	<p>GCC 33.1</p>
<p>سيصدر مدير المشروع تحذيرًا بشأن مخالفه متطلبات البيئة والصحة والسلامة (انظر "متطلبات صاحب العمل") ، إذا لم يتم تنفيذ الإجراءات التصحيحية في غضون 24 ساعة من الإخطار وفقًا للفقرة 31.1 من الشروط العامه للعقد . قد يتم تطبيق غرامة قدرها 10 آلاف جنيه مصري إذا لم يتم تنفيذ الإجراءات التصحيحية في غضون 24 ساعة من إصدار التحذير. لا يجوز أن تتجاوز العقوبة القصوى لمخالفة متطلبات البيئة والصحة والسلامة 10% من إجمالي مبلغ العقد. إذا لم يمثل المقاول بشكل متكرر لمتطلبات البيئة والصحة والسلامة ، فإن مدير المشروع لديه السلطة لإيقاف الأعمال حتى قبول اجراءات الإصلاح الخاصة بالمقاول. لا يحق للمقاول أي تمديد زمني إضافي أو تكلفة إضافية إذا توقفت الأعمال بسبب عدم امتثال المقاول لمتطلبات صاحب العمل بما في ذلك. متطلبات البيئة والصحة والسلامة.</p>	<p>GCC 34.1</p>
<p>د - إدارة التكلفة</p>	
<p>(د) يجوز تجاوز سعر العقد الاصلى دون أي تعديلات على الأسعار من خلال البدء فى مراحل إضافية على النحو المحدد في متطلبات صاحب العمل. سيتم البدء فى المراحل 1-3 (DMA 1-3) مع توقيع العقد. يجب أن يتلقى المقاول أمر تغيير مكتوبًا من قبل مدير المشروع (استشاري PWMP) قبل البدء في اى مرحلة جديدة.</p>	<p>GCC 36.1</p>
<p>يجب إعداد البيانات ربع السنوية في غضون 10 أيام عمل بعد نهاية كل ربع سنة. يجب تقديم الفاتورة بما في ذلك الكشف وغيرها من المستندات الداعمة المطلوبة في موعد لا يتجاوز 13 يوم عمل بعد نهاية كل ربع سنة. المبلغ الذي يمكن اقتطاعه بسبب التأخر في تقديم الفاتورة والمستندات الداعمة هو 10,000 جنيه مصري (عشرة آلاف جنيه مصري).</p>	<p>GCC 39.1</p>
<p>يوافق صاحب العمل على أن يقوم بسداد المبالغ الموقّعة من قبل مدير المشروع إلى المقاول في غضون 60 يوم من تاريخ كل توثيق.</p>	<p>GCC 40.1</p>
<p>تتطبق معاملات تعديل الأسعار في شهادات الدفع فقط على المواد والسلع المحدده بجدول الكميات والتي تتوفر لها مؤشرات رسمية بحد أدنى على أساس ربع سنوي على www.capmas.gov.eg. يتم تحديد النسبة المئوية للمواد والسلع المحددة لكل عنصر ذي صلة في فاتورة الكميات (BoQ) / شهادات الدفع. يتم إجراء معاملات تعديل الأسعار بناء على أحدث البيانات الرسمية المتاحة في تاريخ الفاتورة. قد يتم إيقاف فهرسة الأسعار من قبل مدير المشروع بعد تاريخ الإنجاز الأولي المقصود وفقًا لـ (v) GCC 1.1 ،</p>	<p>GCC 40.2</p>

إذا تم تمديد تاريخ الإنجاز المقصود.

إضافة الفقرة الفرعية الجديدة التالية 42.2 بعنوان "التخليص الجمركي":

"يقوم المقاول بعمل كافة التنسيقات اللازمة من أجل استيراد المواد والإمدادات والمعدات المطلوبة للأعمال، ومن أجل استيراد وإعادة تصدير كافة المعدات والأعمال المؤقتة المطلوبة لتنفيذ الأعمال، كما يتحمل كافة النفقات المتعلقة بعملية توثيقها وتكاليف تحميلها ورسوم الميناء وتكاليف شحنها. سيقوم صاحب العمل/المستفيد بإصدار التصاريح اللازمة لمساعدة المقاول في الحصول على التخليص الجمركي، وذلك بناءً على طلب من المقاول وبعد موافقة مدير المشروع، وتقتصر المساعدة التي يقدمها صاحب العمل على توجيه الإرشادات أو التوثيق وعلى قدر الحاجة ولكنها لا تبرئ المقاول من التزامه بتوظيف عدد كاف من المستشارين أو المساعدين المحليين الذين يكونون على دراية بالقوانين المحلية واللوائح والتعليمات والأنظمة الداخلية وأعراف العمل وغيرها".

GCC 42.2

إضافة الفقرة الفرعية الجديدة التالية 42.3 بعنوان "الرسوم الجمركية والاستيرادية وقائمة البنود الأساسية":

لا يجوز أن تتضمن الأسعار المدرجة في العطاء من قبل "المقاول" أي من وكافة الرسوم الجمركية وضرائب المبيعات وضريبه القيمة المضافة على المواد سواء كانت مستوردة أو تم تصنيعها محلياً من قبل مقاول هذا العقد وفقاً لهذه الفقرة الفرعية.

وفي غضون شهر من تنفيذ نموذج الاتفاق على الأعمال، يقوم المقاول بتقديم قائمة البنود التفصيلية والقائمة الأساسية الخاصة بجميع المواد التي يطلبها المقاول لكي يتم استيرادها أو تصنيعها محلياً من أجل اكتشاف عيوب الأعمال وتداركها.

يتحمل المقاول منفرداً مسؤولية الحصول على التصاريح المطلوبة من الجهات المختصة ولن يتم قبول أي عذر أياً كان عن التأخيرات والتكاليف التي قد يتم تكبدها في الحصول على التصاريح.

إذا تأخرت الموافقة على القائمة الأساسية بواسطة الهيئات المختصة عن ستين (60) يوماً، والتي تلي الموافقة عليها بواسطة "صاحب العمل" لأسباب تقع خارج نطاق سيطرة "المقاول"، فإنه يحق لـ "المقاول" في هذه الحالة أن يقوم بتأجيل موعد إتمام الأعمال، دون تحمل أية أضرار وذلك لمدة مماثلة لمدة التأخر.

إذا تأخرت الموافقة على الإعفاء الضريبي والجمركي لأية شحنة من الشحنات المطلوبة لمدة تزيد عن ثلاثين (30) يوماً بعد موافقة "صاحب العمل"، وذلك لأسباب تقع خارج نطاق سيطرة "المقاول"، فإنه يحق لـ "المقاول" في هذه الحالة أن يقوم بتأجيل موعد إتمام الأعمال لفترة يتم احتسابها بالتنسيق مع مدير المشروع، وذلك في ضوء التأثير الذي أحدثه هذا التأخير المذكور للشحنة المطلوبة على تنفيذ إجمالي برنامج أعمال العقد.

قد تتم مراجعة القائمة الأساسية أثناء التقدم في الأعمال وذلك لتنعكس التغييرات أو التعديلات الناتجة من التصميم الميداني المفصل والتصميم النهائي لمكونات المشروع أو الأعمال الإضافية التي تم طلبها وفقاً لشروط وأحكام العقد، طالما أن هذه المراجعة على القائمة الأساسية قد تمت الموافقة عليها بواسطة "مدير المشروع" و "صاحب العمل".

المواد المستهلكة من قبل "المقاول" أثناء أداء الأعمال والتي تتضمن الوقود، والمواد البترولية، والديزل، وزيوت التشحيم وأيضاً قطع الغيار المطلوبة لمعدات المقاول لا تكون معفاة من الضرائب.

GCC 42.3

<p>إضافة الفقرة الفرعية الجديدة التالية (42.4) "الضرائب الأجنبية" "الأسعار المقدمة بواسطة "المقاول" في العرض الخاص بالعطاء يتضمن كافة الضرائب، والرسوم وأية تكاليف أو نفقات أخرى مفروضة من دولة أخرى غير الدولة الكائن بها موقع المشروع، والتي يتم فرضها على الإنتاج، أو التصنيع، أو البيع أو النقل لمعدات "المقاول"، أو المرفق الصناعي، أو المواد أو التوريدات التي يتم استخدامها أو تقديمها وفقاً لمتطلبات هذا العقد، وأيضاً على الخدمات التي يتم تنفيذها وفقاً لهذا العقد".</p>	<p>GCC 42.4</p>
<p>إضافة الفقرة الفرعية الجديدة التالية (42.5) "الضرائب المحلية" "الأسعار المقدمة بواسطة "المقاول" لا تتضمن أية رسوم جمارك أو ضرائب مبيعات أو ضريبة القيمة المضافة على المواد التي تم استيرادها أو شراءها محلياً للأغراض الحصرية التي تخص تنفيذ هذا العقد. ومع ذلك، يتوجب على "المقاول" أن يقوم بسداد (وتكون أسعاره متضمنة لما يلي) كافة الدمغات، وتكاليف التسجيل وكافة النفقات الخاصة بتأشيرات الدخول، وتصاريح الإقامة، وتصاريح العمل، ورخص القيادة والتسجيل الأولي، وتكاليف الرخصة السنوية لمركباته المستخدمة في تنفيذ العقد، والمفروضة في جمهورية مصر العربية. يتوجب على "المقاول" أو أي من مقاوليه من الباطن، سواءً كان شركة محلية أو فرداً، أن يقوم بسداد كافة الضرائب والرسوم والتكاليف التي تتناسب مع إجمالي أنشطة أعمالهم المقامة في جمهورية مصر العربية". "الأسعار المقدمة بواسطة "المقاول" في العرض الخاص بالعطاء تتضمن بناءً على ذلك كافة الضرائب، والرسوم والنفقات المفروضة قانوناً في جمهورية مصر العربية والمستحقة السداد على "المقاول" والعاملين لديه.</p>	<p>GCC 42.5</p>
<p>إضافة الفقرة الفرعية الجديدة التالية (42.6) "ضرائب الدخل وطاقت العمل المحلي" "طاقم العمل المحلي الخاص بالمقاول، والأفراد والعمالة التابعين له يكونون مسئولين عن دفع ضرائب الدخل الخاصة بهم، في الدولة الكائن بها موقع المشروع، والمفروضة على الرواتب والأجور التي تكون خاضعة للضريبة وفقاً للقوانين والتنظيمات السارية. يتوجب على "المقاول" الالتزام بكافة الالتزامات القانونية التي قد تُفرض عليه بواسطة هذه القوانين أو "التنظيمات".</p>	<p>GCC 42.6</p>
<p>غير قابل للتطبيق</p>	<p>GCC 42.7</p>
<p>عملة الدولة الكائن بها موقع المشروع هي: الجنيه المصري</p>	<p>GCC 43.1</p>
<p>يخضع العقد لتعديل الأسعار وفقاً للمادة 44 من شروط العقد . معاملات تعديل الأسعار هي: تطبق على النحو المحدد في PCC 40.2.</p>	<p>GCC 44.1</p>
<p>نسبة الدفعة المالية المحتجزة: خمسة بالمائة (5%).</p>	<p>GCC 45.1</p>
<p>الأضرار التي تم تصفيتها لإجمالي الأعمال تبلغ 0.1 بالمائة من السعر النهائي للعقد لكل يوم. أقصى قيمة للأضرار على كامل الأعمال تبلغ 10 بالمائة من السعر النهائي للعقد.</p>	<p>GCC 46.1</p>
<p>يجب على مدير الموقع / مدير التركيبات ونائبه ضمان وجودهم بدوام كامل في موقع (مواقع) العمل. في حالة غياب مدير الموقع / مدير التركيبات عن موقع (مواقع) العمل، يجوز لمدير المشروع تطبيق غرامه بنسبة 0.05 في المائة من سعر العقد النهائي عن كل يوم. يجب تعديل المدفوعات من أجل استقطاع هذه الغرامات. يجب</p>	<p>GCC 46.3</p>

1-98 Section IV - Bidding Forms

على مدير المشروع تحديد أي خصومات على شهادة الدفع.	
لا تكون العلاوات قابلة للتطبيق	GCC 47.1
تكون قيمة الدفعة المقدمة: عشرون بالمائة (20%) من سعر العقد وتكون مستحقة الدفع إلى "المقاول" في تاريخ لا يتعدى 60 يوماً من تاريخ استلام مدير المشروع لكل مما يلي: فاتورة بالدفعة المقدمة من "المقاول". خطاب ضمان الأداء وفقاً للفقرة (GCC 49.1) خطاب ضمان الدفعة المقدمة وفقاً للفقرة (GCC 48) وذلك بنفس قيمة وعملة الدفعة المقدمة.	GCC 48.1
تكون قيمة تأمين الأداء 10 بالمائة من قيمة العقد في صورة ضمان بنكي صادر من احد البنوك المقبولة لمدير المشروع .	GCC 49.1
هـ. إتمام العقد	
التاريخ الذي يتم فيه تسليم دلائل التشغيل ودلائل الصيانة هو 28 يوماً بعد تاريخ إتمام الأعمال . التاريخ الذي يتم فيه تسليم "الرسومات المنفذة على الطبيعة" يكون 28 يوماً بعد تاريخ إتمام الأعمال .	GCC 55.1
المبلغ أو القيمة التي يتم احتجازها في حالة عدم تقديم "الرسومات المنفذة على الطبيعة" و/أو في حالة عدم تسليم دلائل الاستخدام والصيانة في التاريخ المذكور في الفقرة (GCC 58.1) تبلغ خمسة بالمائة (5%) من سعر العقد .	GCC 55.2
أقصى عدد للأيام هو: 100 (مائة يوم)	GCC 56.2 g
النسبة المطبقة على قيمة الأعمال غير المنتخبة، والتي تمثل تكلفة إضافية على "صاحب العمل" لإتمام تنفيذ الأعمال تبلغ 20 بالمائة .	GCC 58.1
عدد الأيام يتم تحديده في البند (PCC 40.1).	GCC 61.1

فصل VIII نماذج العقد

يضم هذا القسم بعض المستندات والصيغ، التي بمجرد إكمالها، سوف تشكل جزءاً من العقد. هذه الاستمارات الخاصة بخطاب ضمان الأداء وخطاب ضمان الدفعة المقدمة، عند طلبها، سوف يتم إكمالها فقط بواسطة صاحب العطاء الناجح بعد التكليف بالعقد.

- Letter of Acceptance شهادة القبول
- Contract Agreement اتفاقية العقد
- Performance Security سند ضمان الأداء
- Advance Payment Security تأمين الدفعة المقدمة

شهادة القبول
(على ورق شركة صاحب العمل)

[التاريخ]

.....

إلى: [اسم وعنوان المقاول]

الموضوع: [إخطار بتكليف العقد رقم]

هذا الإخطار لإعلامكم بأن عطاءكم المقدم بتاريخ [أدخل التاريخ] وذلك لتنفيذ [أدخل اسم العقد ورقمه التعريفي كما هو موضح في ملحق العطاء]، وذلك لمبلغ العقد الذي المتفق عليه والذي يبلغ [أدخل قيمة العقد بالأرقام والحروف والعملة المستخدمة]، وذلك كما هو معدل ومصصح وفقاً للتعليمات الصادرة إلى المتقدمين للعطاء والذي قبلته المؤسسة بموجب ذلك.

من المطلوب منكم تقديم سند ضمان الأداء خلال 28 يوماً وفقاً لشروط العقد، وهذا الغرض يتم استخدام استمارة سند ضمان الأداء المتضمنة في القسم (9) – (مستندات واستمارات العقد) الملحقة بوثيقة العطاء.

[اختر أحد العبارات التالية]:

نوافق على تعيين [أدخل اسم المحكم المقترح بواسطة المتقدم للعطاء] بصفته محكماً.

(أو)

لا نوافق على تعيين [أدخل اسم المحكم المقترح بواسطة المتقدم للعطاء] بصفته محكماً، وبإرسال شهادة القبول هذه إلى [أدخل اسم الهيئة أو المؤسسة القائمة على التعيين]، فإننا نوافق بموجب ذلك على أن نطلب من العينة القائمة على تعيين المحكمين أن تقوم بتعيين المحكم وفقاً للفقرة (ITB 42.1) والفقرة (GCC 23.1).

التوقيع:

.....
.....

التوقيع:

صاحب

وظيفة

اسم

.....

اسم

المؤسسة:

.....

.....

المرفقات: اتفاقية العقد

Contract Agreement

Contract Agreement

THIS AGREEMENT made the DD.MM.YYYY, between **Aswan Water and Sanitation Company** (hereinafter "the Employer"), of the one part, and Productive Cooperative Association for Construction and Development at Assuit (hereinafter "the Contractor"), of the other part:

WHEREAS the Employer desires that the Works known as PWMP Supply, Civil and Installation Works for Transmission Mains in Aswan City, in the amount of EGP XXXX, i.e. **amount in words** Egyptian pounds, should be executed by the Contractor, and has accepted a Bid by the Contractor for the execution and completion of these Works and the remedying of any defects therein.

The Employer and the Contractor agree as follows:

1. In this Agreement words and expressions shall have the same meanings as are respectively assigned to them in the Contract documents referred to.
2. The following documents shall be deemed to form and be read and construed as part of this Agreement. For the purpose of interpretation, the priority of the documents shall be in accordance with the following sequence
 - (a) this Contract Agreement;
 - (b) the Letter of Acceptance;
 - (c) the Minutes of Contract Negotiations;
 - (d) the Contract Addenda issued by the Employer;
 - (e) the Particular Conditions of Contract;
 - (f) the General Conditions of Contract;
 - (g) the Employer's Specifications;
 - (h) the Drawings;
 - (i) the Bid, including all clarifications and under the condition that all Works are according to the

اتفاق تعاقد

تم تحرير هذا التعاقد في يوم DD.MM.YYYY بين شركة مياه الشرب والصرف الصحي بأسوان (الملقبه بعد بصاحب العمل) طرف اول xxxxxxxxxxxxxx (الملقب بعد بالمقاول) طرف ثان

وحيث ان صاحب العمل يرغب في تنفيذ مشروع :-

XXXXX
(Amount in words) جنيهه XXXX

تنفذ بمعرفة المقاول والذي تم قبول عطاؤه لتنفيذ وانهاء الاعمال لهذا المشروع على اكمل وجه

صاحب العمل والمقاول يتفقا على الاتي :

1. في هذا الاتفاق الكلمات والعبارات يكون لها نفس المعاني المحدده والمشار اليها في مستندات التعاقد

2. الوثائق التاليه تقرأ وتفسر على انها جزء من هذه الاتفاقية ولغرض الإيضاح فإن أولوية الوثائق ستكون وفقا للتسلسل التالي

(أ) هذه الاتفاقية هذه الإتفاقيه

(ب) خطاب القبول

(ت) محضر مفاوضه العقد

(ث) ملحق العقد الذى يتم إصداره بمعرفة صاحب العمل

(ج) الشروط الخاصه بالعقد

(ح) الشروط العامه بالعقد

(خ) مواصفات صاحب العمل

(د) الرسومات:

(ذ) العطاء , بما في ذلك جميع الإستفسارات وفي ظل الشروط ن جميع الأعمال مطابقه للمواصفات

(ر) جداول الكميات المسعره

(ز) لائحته العقود والمشتريات الموحده للشركه القابضه لمياه

1-102 Section IV - Bidding Forms

Employer's Requirements; and

- (j) the Priced Bill of Quantities:
- (k) Unified Contracts and Procurement Regulations of the Holding Company for Potable Water and Sanitation and its subsidiaries and its amendments.
3. In consideration of the payments to be made by the Employer through the Project Manager to the Contractor as indicated in this Agreement and defined in the General and Particular Conditions of this Contract, the Contractor hereby covenants with the Employer to execute the Works and to remedy defects therein in conformity in all respects with the provisions of the Contract.
4. All Works provided have to comply with the Employer's Requirements. Approvals for method statements and equipment have to be obtained prior to placing orders from the Project Manager.
5. The Employer hereby covenants to pay the Contractor through the Project Manager and based on the procedures in the General and Particular Conditions in consideration of the execution and completion of the Works and the remedying of defects therein, the Contract Price or such other sum as may become payable under the provisions of the Contract at the times and in the manner prescribed by the Contract.
6. The Contractor is responsible for the whole of the Works and its functionality. The Contractor does not have the right to waive execution of the Works in whole or in parts.
7. In case arbitration procedures fail, the place of jurisdiction for all disputes arising from or in connection with the Contract is the City of Aswan.
8. The Contractor remains responsible for the Works carried out beyond the end of the Defects Notification Period according to the Egyptian civil law.
9. The Employer may terminate the Contract, if the Contractor causes a fundamental breach of Contract or for convenience according to the General Conditions of Contract. In case of a fundamental breach of Contract the Employer may call the Performance Security.

IN WITNESS whereof the parties hereto have caused this Agreement to be executed in accordance with the laws of the Arab Republic of Egypt on the day, month and year indicated above.

In any case of discrepancy between the English and

الشرب والصرف الصحي وشركاتها التابعة وتعديلاتها.

3. يؤخذ في الاعتبار ان جميع المبالغ التي سيقوم بدفعها صاحب العمل من خلال مدير المشروع للمقاول كما هو مبين في هذه الاتفاقية وطبقا للشروط العامه والخاصه لهذا العقد ، وبموجب اتفاق المقاول مع صاحب العمل لتنفيذ الأعمال ومعالجة العيوب التي تظهر فيها على اكمل وجه وفقا لشروط العقد
4. جميع الأعمال يجب ان تتطابق مع المواصفات الفنية ويجب إعتقاد طريقة التنفيذ وقوائم المعدات قبل إعطاء أوامر التوريد من قبل مدير المشروع
5. صاحب العمل بموجب العقد يدفع للمقاول من خلال مدير المشروع وعلى اساس الاجراءات الوارده بالشروط العامه والخاصه "مع الاخذ في الاعتبار تنفيذ وإنجاز الاعمال ومعالجتها من اى العيوب"، قيمة العقد أو المبالغ الأخرى التي قد تصبح مستحقة الدفع بموجب أحكام العقد في الأوقات وبالطريقة المنصوص عليها بالعقد.
6. يعتبر المقاول مسؤولا عند تنفيذ جميع الأعمال ولا يحق له التنازل عن تنفيذها كليا أو جزئيا.
7. في حالة فشل إجراءات التحكيم، يكون مكان الإختصاص لجميع المنازاعات الناشئة فيما يتعلق بالعقد هي مدينة أسوان.
8. يظل المقاول مسؤولا عن الأعمال بعد إنتهاء فترة الإخطار بالعيوب وفقا للقانون المدني المصري.
9. يحق لصاحب العمل إنهاء العقد في حالة تسبب المقاول بمخالفه جسيمه بالعقد أو حسب مايراه مناسبا وفقا لشروط العقد العامه. وفي حالة وجود مخالفه جوهرية للعقد يحق لصاحب العمل مصادرة التأمين النهائي.

وبناء على ما تقدم بين اطراف هذا العقد يتم التنفيذ وفقا لقوانين جمهورية مصر العربية في اليوم والشهر والسنة المبينة أعلاه.

الترجمه العربية فقط لتكون مناسبة. وفي حالة وجود أي تعارض فأن النسخه الإنجليزيه هي التي تسود

1-103 Section IV - Bidding Forms

Arabic version, the English version prevails.

|

1-104 Section IV - Bidding Forms

Signed by Law Department
موقع بعرفة الشؤون القانونية

Signed by Finance Department
موقع بعرفة الشؤون المالية

Signed by Contracts Sector
موقع بعرفة قطاع العقود

Signed by the Project Manager
موقع بعرفة مدير المشروع

Signed by the Representative of EBP Schweiz AG
موقع بعرفة مندوب شركة ايه بي بي السويسريه

Signed by Chairman AWSC
موقع بعرفة رئيس مجلس إدارة الشركه

for and on behalf of the Employer /
نيابة عن صاحب العمل

In the presence of /
وفى حضور

Witness Name, Signature, Date /
إسم الشاهد, التوقيع, التاريخ

Signed by /
موقع بعرفة

for and on behalf the Contractor /
نيابة عن المقاول

In the presence of /
وفى حضور

Witness Name, Signature, Date /
إسم الشاهد, التوقيع, التاريخ

سند ضمان الأداء

[اسم البنك، وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

المستفيد: شركة أسوان لمياه الصرب والصرف الصحي

[اسم وعنوان صاحب العمل]

التاريخ:

سند ضمان الأداء رقم:

تم إعلامنا أن [اسم المقاول] (والمشار إليه لاحقاً بلفظ "المقاول") قد دخل في العقد رقم [الرقم المرجعي للعقد] والصادر في [أدخل التاريخ] مع طرفكم، وذلك لتنفيذ الأعمال [اسم العقد ووصف مختصر للأعمال] (والمشار إليه لاحقاً بلفظ "العقد").

علاوة على ذلك، فإننا نفهم، أنه وفقاً لشروط العقد، فإن تنفيذ العقد يتطلب إصدار خطاب ضمان أداء.

وبناءً على طلب "المقاول"، فإننا [اسم البنك] بموجب ذلك نتعهد بشكل لا رجعة فيه في أن ندفع أية مبالغ مالية لا تتعدى قيمتها الإجمالي [العملة والمبلغ بالأرقام]⁽¹⁾ [المبلغ بالحروف]، ويكون المبلغ المذكور قابلاً للدفع وفق أنواع ونسب العملات الصادر بها "سعر العقد"، ويتم الصرف بناءً على تلقينا طلبكم الأول الكتابي والمصحوب بإخطار كتابي يوضح وينص على خرق "المقاول" لالتزاماته المنوطة به بموجب العقد، دون الحاجة منكم إلى إثبات أو ذكر أسباب تقديمكم للطلب أو المبلغ المذكور بموجب هذا الخطاب.

ينتهي خطاب الضمان هذا في وقت لا يتعدى يوم (2) وأية مطالبات بالسداد أو الدفع وفقاً لهذا الضمان يجب أن يتم إرسالها إلينا على المكتب في ذلك التاريخ أو في وقت سابق له.

خطاب الضمان هذا خاضع للقوانين الموحدة الخاصة بمطالبات الضمانات، ونشرة مجلس الأكواد الدولي (ICC) رقم 458 باستثناء الفقرة الفرعية رقم (ii) من البند الفرعي (20 - أ).

[ختم البنك والتوقيع/التوقيعات]

ملحوظة

1-106 Section IV - Bidding Forms

كافة النصوص المكتوب باللون الأسود الغامق هي للإرشاد فيما يخص طريقة إعداد خطاب سند الضمان ويتم شطبها ومسحها من النسخة النهائية من الملف.

1. يقوم "الضامن" بإدخال المبلغ الذي يمثل النسبة المطلوبة من "سعر العقد" وهي النسبة المذكورة في "العقد" ويتم تحديدها بعملة أو عملات "العقد" أو يتم تحويلها بشكل عام إلى أي عملة يقبلها ويوافق عليها "صاحب العمل".

2. أدخل التاريخ الذي يمثل ثمانية وعشرين يوماً بعد تاريخ الإتمام والانتهاج المتوقع للأعمال. تجدر الإشارة إلى أن "صاحب العمل" في حالة تمديد المدة أو الفترة الزمنية اللازمة لإتمام وتنفيذ العقد، فإن "صاحب العمل" قد يطلب تمديداً لخطاب الضمان من البنك الضامن. يتم تقديم هذا الطلب بشكل كتابي ويتم تقديمه في تاريخ يسبق تاريخ الانتهاء المذكور في خطاب الضمان. أثناء إعداد هذا الخطاب فإن "صاحب العمل" قد يضع في اعتباره إضافة النص التالي إلى صيغة الخطاب في نهاية الفقرة قبل الأخيرة. "يوافق الضامن على تمديد لفترة زمنية واحدة لهذا الخطاب ولفترة لا تزيد عن [سنة أشهر] [عام واحد]، وذلك استجابة للطلب الكتابي المقدم من "صاحب العمل" فيما يخص التمديد الزمني المذكور، ويتوجب تقديم الطلب إلى الضامن قبل انتهاء مدة الضمان".

خطاب ضمان الدفعة المقدمة

[اسم البنك، وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

المستفيد: شركة أسوان لمياه الصرب والصرف الصحي
[اسم] وعنوان
صاحب
[العمل]

التاريخ:

سند ضمان الأداء رقم:

تم إعلامنا أن [اسم المقاول] (والمشار إليه لاحقاً بلفظ "المقاول") قد دخل في العقد رقم [الرقم المرجعي للعقد] والصادر في [أدخل التاريخ] مع طرفكم، وذلك لتنفيذ الأعمال [اسم العقد ووصف مختصر للأعمال] (والمشار إليه لاحقاً بلفظ "العقد").

علاوة على ذلك، فإننا نفهم، أنه وفقاً لشروط العقد، فإن تنفيذ العقد يتطلب دفعة مقدمة بإجمالي مبلغ [العملة والمبلغ بالأرقام] (1) [المبلغ بالحروف] وذلك مقابل خطاب ضمان للدفعة المقدمة.

وبناءً على طلب "المقاول"، فإننا [اسم البنك] بموجب ذلك نتعهد بشكل لا رجعة فيه في أن ندفع أية مبالغ مالية لا تتعدى قيمتها الإجمالية [العملة والمبلغ بالأرقام] (1) [المبلغ بالحروف]، ويتبد سداد المبلغ بناءً على طلبكم الكتابي الأول والمصحوب بإخطار كتابي يوضح وينص على خرق "المقاول" لالتزاماته المنوطة به بموجب العقد، حيث أن المقاول قد قام باستخدام الدفعة المقدمة المدفوعة إليه في أغراض أخرى غير تكاليف النقل والتفريغ الخاصة بالأعمال.

وأية مطالبات خاصة بهذا الضمان أو أي سداد مطلوب بموجبه، يشترط تحويل مبلغ الدفعة المقدمة والموضحة أعلاه إلى حساب المقاول [رقم حساب المقاول] في [اسم وعنوان البنك].

أقصى قيمة يتضمنها خطاب الضمان هذا سوف تنخفض تدريجياً مع نسبة الدفعة المقدمة التي تم سدادها بواسطة "المقاول" كما هو موضح في نسخ السندات الدورية أو شهادات السداد التي سوف يتم تقديمها إلينا. ينتهي خطاب الضمان هذا في مدة أقصاها التاريخ الذي يوافق استلامنا لنسخة من شهادة السداد المؤقتة التي تشير إلى أن نسبة (80%) من قيمة "سعر العقد" قد أصبحت مستحقة ومعتمدة الدفع، أو في مدة أقصاها يوم (2) أيهما أقرب. بناءً عليه، فإن أية مطالبات بالسداد أو الدفع وفقاً لخطاب الضمان هذا يجب أن يتم إرسالها إلينا على المكتب في ذلك التاريخ أو في وقت سابق له.

خطاب الضمان هذا خاضع للقوانين الموحدة الخاصة بمطالبات الضمانات، ونشرة مجلس الأكواد الدولي (ICC) رقم 458.

[ختم البنك والتوقيع/التوقيعات]

ملحوظة

1-108 Section IV - Bidding Forms

كافة النصوص المكتوب باللون الأسود الغامق هي للإرشاد فيما يخص طريقة إعداد خطاب سند الضمان ويتم شطبها ومسحها من النسخة النهائية من الملف.

1. يقوم "الضامن" بإدخال المبلغ الذي يمثل الدفعة المقدمة والمحددة في العملة أو العملات الخاصة بالدفعة المالية المقدمة المذكورة في العقد، أو يتم تحويلها بشكل عام إلى أي عملة يقبلها ويوافق عليها "صاحب العمل".

2. أدخل التاريخ المتوقع لانتهاؤ "فترة إتمام الأعمال". تجدر الإشارة إلى أن "صاحب العمل" في حالة تمديد المدة أو الفترة الزمنية اللازمة لإتمام وتنفيذ الأعمال، فإن "صاحب العمل" قد يطلب تمديداً لخطاب الضمان من البنك الضامن. يتم تقديم هذا الطلب بشكل كتابي ويتم تقديمه في تاريخ يسبق تاريخ الانتهاء المذكور في خطاب الضمان. أثناء إعداد هذا الخطاب فإن "صاحب العمل" قد يضع في اعتباره إضافة النص التالي إلى صيغة الخطاب في نهاية الفقرة قبل الأخيرة. "يوافق الضامن على تمديد لفترة زمنية واحدة لهذا الخطاب لفترة لا تزيد عن [ستة أشهر] عام واحد، وذلك استجابة للطلب الكتابي المقدم من "صاحب العمل" فيما يخص التمديد الزمني المذكور، ويتوجب تقديم الطلب إلى الضامن قبل انتهاء مدة الضمان".